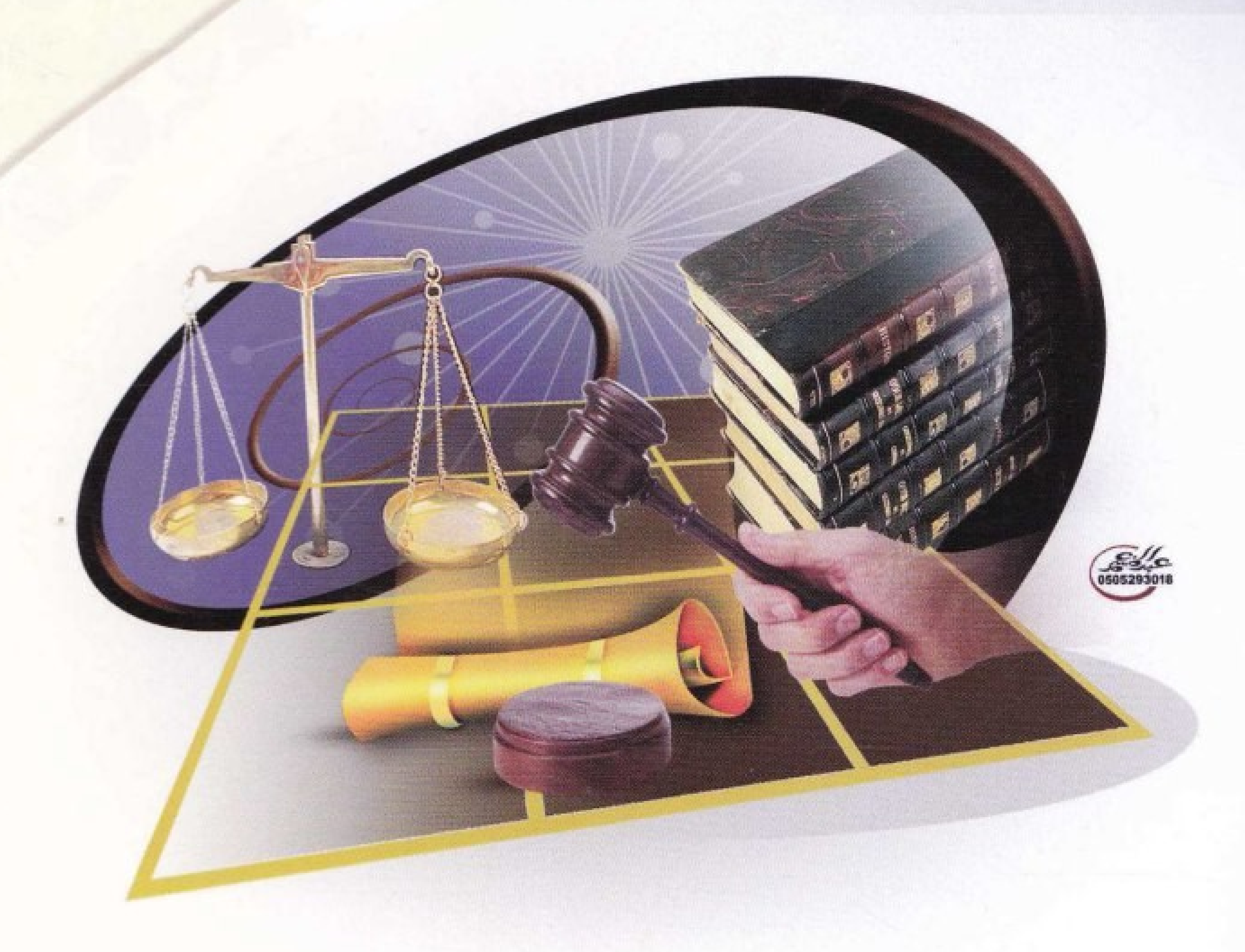
في أروقة المحاكم

أحداث ووقائع وقضايا حقيقية نظرت أمام القضاء

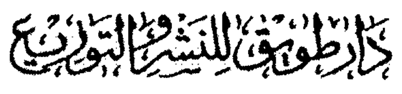


سلمان بن محمد العُمري

دار طويق للنشر والتوزيع

ح دار طويق للنشر والتوزيع ١٤٢٨هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
العمري ،سلمان بن محمد
في أروقة المحاكم .: أحداث و وقائع وقضايا حقيقية نظرت أمام القضاء/
سلمان بن محمد العمري - الرياض ،١٤٢٨ هـ
١٤١ ص؛ ١٧× ٢٤ سم.
ردمك: ٩- ٦١٢- ٤٢- ٩٩٦٠- ٩٧٨
١- القصص القصيرة العربية -السعودية ٢- القضاء - السعودية
أ. العنوان
ديوي ٨١٣,٠٨٣٩٥٣١ ١٤٢٨/٦٦٥٤هـ

رقم الإيداع: ١٤٢٨/٦٦٥٤هـ
ردمك: ٩- ٦١٢- ٤٢- ٩٩٦٠- ٩٧٨
الطبعة الأولى
١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م



ص.ب ١٠٢٤٤٨ الرياض ١١٦٧٥
الإدارة العامة ت/ ٩٢٠٠٢٢٢٢٩ ف/ ٢٧٨٥٦٢٨

بريد إلكتروني E-mail:dar-twaiq@hotmail.com
موقعنا على الإنترنت www.dartwaiq.com.

المبيعات والتوزيع
الرياض : ت:٢٧٠٢٧١٩ ـ ف:٢٧٠٢٧٢١
جدة : ج:٠٥٠٤١٨٠٤٥٣ت + ف:٦٥٢٣١٣٩
القصيم ت/ ٩٢٠٠٢٢٢٢٩
الشرقية : ت:٠٥٥١٩٥٠٦٨٩
الشمالية والجنوبية: ج:٠٥٠٩٩٥٥٢٩١

تم الصف الإلكتروني والإخراج والتصحيح بدار طويق للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــداء

إلى المــربين والمــصلحين ، والآبــاء والأمهــات ، ورجال الفكر والإعـلام ، والتوجيـه والإرشـاد ، وإلى القـضاة ورجــال الأمــن والحـسبة ، رجــاء الانتفاع بما حواه من وقائع حقيقية يتكرر حدوثها لعدم العلم بأمثالها .

مُقَدِّمَة

الحمـد لله رب العـالمين، والـصلاة والـسلام عـلى خـاتم الأنبيـاء والمرسلين، وبعد:

يظل السلوك الإنساني أكثر تعقيداً مـن أن نخـضعه لقاعـدة واحـدة يمكن تعميمها على كل بني البشر، وذلك لأنه يختلف من إنسان لآخر، تبعاً للبيئة التي نشأ فيها، ودرجة التعليم والثقافة، والأبعاد الإيمانية، والظروف التي يمر بهـا في مراحـل حياتـه المختلفـة، والتـي تـشكل خبراتـه وطبيعـة شخـصيته، بـل إن هـذا الـسلوك قـد يختلـف بـاختلاف الطموحـات والتطلعات، وربما يتباين سلوك الفرد بني لحظة وأخرى.

وما أكثر ما يندهش الناس من إقدام شخص عُرف بالهدوء والاتـزان على ارتكاب عمل يتنافى تماماً مع طبيعته الهادئة.

وعلى ضوء هذا، قد ينحرف السلوك الإنساني باتجـاه الجريمـة، وهـو أمـر معـروف في كـل العـصور والمجتمعـات، وإن اختلفـت نوعيـة هـذا الانحراف ودرجته مع مجتمع لآخر وهذا الاختلاف يفـسر تنـوع الجـرائم، ودرجة خطورتها، ومدى تهديدها أو مساسها بالضرورات الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال .. وهـي الـضرورات التـي اشـتملت الشريعة الإسلامية على أروع وسائل حفظها، والعقل، والعرض، والمـال..

وهي الضرورات التي اشتملت الشريعة الإسلامية على أروع وسائل حفظها، وصيانتها، بدرجة فاقت على القوانين والأنظمة الوضعية، والتي أثبتت الوقائع والأحداث قصورها، وحاجتها الدائمة إلى التطوير لمواكبة تطور الجرائم والانحرافات السلوكية.

ومما تتميز به الشريعة الإسلامية وأحكامها، أنها أحكام إلهية عدلية مستمدة من كتاب الله الكريم، وسنة المصطفى ﷺ وليست قوانين وضعية ضعيفة يعتريها النقص، وعدم الكمال، والخطأ، وهوى النفس، كما تتميز بأنها أحكام صالحة لكل زمان ومكان.

والقضاة والمحاكم، استرعاهم الله سبحانه وتعالى على النظر في دعاوى الناس، وخلافاتهم، بالحكم الشرعي، والإنصاف، لإعطاء كل ذي حق حقه، والتصدي لكل انحراف سلوكي يهدد الضرورات الخمس، أو يمثل اعتداءً على حقوق الفرد أو المجتمع، ولذا فإن مسؤولية القضاة مسؤولية عظيمة، ومما نحمد الله سبحانه وتعالى عليه أن وفق بلادنا (المملكة العربية السعودية) بتحكيم الشريعة أولاً، ووجود هيئات شرعية تنتقي من هم مؤهلون لهذه المسؤولية العظيمة واختيارهم بعناية ودقة، مسترعية في ذلك التأهيل الشرعي والعلمي والمهارات الأخرى من الفطانة والذكاء والقوة، ومن تبرأ بهم الذمة.

وفي المحاكم، والقضايا التي تعرض فيها الكثير من القصص والأحداث والوقائع والقضايا، ما يشيب لهولها الولدان، ولقد رصدتُ بعض هذه القضايا في كتاب (حدث في المحكمة)، ليس مجرد التسلية والتفكه، وكأنها قصص (بوليسية)، وإنما قدمتها كما جاء في إهداء الكتاب للآباء والأمهات، وإلى الخطباء والدعاة والكتاب، ورجال الأعمال، وإلى الباحثين والأكاديميين، لتكون دروساً مستفادة نستطيع من خلالها مكافحة الجرم قبل وقوعه، ودفع الظلم قبل حدوثه، وأن نستخلص منها العبرة والعظة، وقد تفضل مشكوراً فضيلة الشيخ الدكتور إبراهيم بن صالح الخضيري القاضي بالمحكمة العامة بالرياض – جزاه الله خيراً – بتقديم وقائع وقضايا ذلك الكتاب، وإلقاء الضوء على العبر والدروس المستفادة من كل قصة وموقف حدث في المحكمة، سواء في القضايا التي نظر فيها كقاض، أو سمعها واطلع عليها من زملاء له يعملون في سلك القضاء.

ولقد توافرت – ولله الحمد – العديد من ردود الأفعال الإيجابية بعد نشر كتاب (حدث في المحكمة)، ليس في بلادنا المباركة وحدها، بل في بلدان مجاورة، واستقبلت العديد من الاتصالات الهاتفية، والرسائل البريدية والإلكترونية، التي تطالب بتعميم نشر الكتاب، والتركيز على التحذير من رفاق السوء، والعناية بالشباب، والتحذير من بعض المحرمات كالمسكرات، والمخدرات، فهي أم الخبائث، وبوابة الشرور، بل إن الأمر قد

لقي صدى واسعاً لدى القضاة أنفسهم، بتأييدهم لنشر هذا الكتاب على أوسع نطاق لتعظيم منها.

ولعل هذا ما شجعني على مواصلة عرض القضايا والوقائع التي نظرت أمام القضاء في إصدار آخر، وقد عرضت الأمر على فضيلة الشيخ محمد بن إبراهيم العباد رئيس محكمة العلا سابقاً، فقدر الفكرة، وأيدها، وتفضل - جزاه الله خيراً - بتقديم القصص والوقائع والقضايا المنشورة في (ملحق آفاق إسلامية) بجريدة الجزيرة، على مدار سنة ونصف، وهي نقدمها في هذا الكتاب (في أروقة المحاكم) بغية أن تعم الفائدة، وأن تسهم ولو بقدر بسيط في حماية وسلامة المجتمع من انحراف سلوك بعض أبنائه أو المقيمين به.

فله منا ومن القراء الأعزاء الدعاء بعظيم الأجر والمثوبة، والله اسأل أن يحمي بلادنا ومجتمعنا من كل سوء.. والله من وراء القصد.

سلمان بن محمد العُمري

الخادمة بعد مضي سنتين

جاءت قضية بإدانة خادمة في المنزل بعمل فاحشة الزنا في منزل كفيلها، مع أنها متزوجة في بلدها (محصنة)، وباعترافها أنها عملت عدة مرات مع شخص وافد اتخذته صاحباً لها، وفي حال تنبه من الجيران، وغفلة من أهل الشأن، أخبرت إحدى نساء الجيران بما ارتابت به ثم تُنبه لهذا الأمر، ومسكوهما وهما على حال بشعة من العصيان، واقتراف جرم يستحق النيران.

وبعد ذلك جاءت الخادمة وسُئلت، فقالت: هذا صحيح، إلا أنني جلست سنتين وأنا أطالب صاحبةَ المنزل بالسفر، وحاجتي إلى أهلي، وحاجة زوجي إلي، لكن تقول زوجة الكفيل نحن بحاجة إليك، وأنا أعمل في الصباح، وأن الأوضاع الراهنة تمنع السفر، وتأتي بحجج كثيرة، وتقول الخادمة: كنت أنقهر حينما أرى الزوجة تنال نصيبها الشرعي من زوجها، وأنا أقوم بتغسيل وتنظيف ما يتعلق بالموضوع، وهي تتمتع وأنا أتعذب، وتمر السنة الثالثة ويزيد إلحاحي إلحاحاً، ولا يزيدهم إلا تفنناً واعتذاراً حتى جاءت السنة الرابعة، فقمت بالحرام، وكان خياراً صعباً، ولما سُئلتِ الزوجة عن ذلك

أجابت : إن ما ذكرته الخادمة صحيح كله ، وكنت أنانية ، فلم ألتفت إلا لنفسي فقط ولم أسترع حق الآخرين ، والنظر إلى مصلحتها وحاجتها ، ولم أتوقع أن الأمور تتفاقم لتصل إلى هذا الحد .

وأقول : إن الوافدين الأُجراء هم من بني البشر ، يألمون ، ويعطفون ، ويرغبون في أزواجهم ، ويتلذذون كما نحن ، وقد لا يصبرون ، ولا يحق أن يمنع أحد ما دام أن العقد اكتمل ، وطالب المرء بحقه ، فلِمَ التأجيل ؟ ولِمَ التسويف ؟ ولِمَ الأنانية المفرطة ؟ وقد قال النبي ﷺ في خطبته من حديث جابر رضي الله عنه :" اتقوا الله في النساء فإنهن عوان عندكم .... الحديث " ، ويجب على الأسرة التي تعمل عندهم الخادمة أو الخادم أن يؤدوا حقهم الواجب لهم من غير مطل ، ولا إظهار الكراهة لبذله ، كما بُين للمرأة الخادمة أن حالها غير مبرر لاقترافها لهذا العمل البشع ، وأنه عليها الصبر والتقدم لجهة أخرى مسؤولة ، وما يدريك أن هذه الزوجة تشترك في الإثم والمسؤولية؛ لأنها منعت الخادمة من السفر إلى زوجها ، الذي تسكن إليه ، ويسكن إليها ، وتطفئ نار الاشتياق بحلو الوصال بالطريق الشرعي .

السحر

دخل رجل على أحد المشايخ ، وذكر أنه وجد حرزاً عند زوجة أبيه ، ويذكر أن والده ينام في العناية المركزة وهو بين الحياة والموت ، وأن السر في اكتشاف هذا الحرز هي رؤيا رآها عبرت له وجاء بالحرز يطلب حلَّه ، وهو في حالة ارتباك شديد وهلع عظيم ، فأخذ الحرز أخذاً ولم يحرقه ولم يغرقه ، وإنما أخذه وجعل يفك الحرز ، ويقرأ عليه آيات السحر ، والمعوذات ، وآية الكرسي ، حتى انفك الحرز من الجلد ذي العقد الكثيرة ، فلما انحل أُرسل إلى والده في المستشفى حتى يرى ما حاله فإذا بوالده في أثناء فك هذا الحرز وحله يتحسن وينشط ، حتى قدم من يومه إلى الشيخ يريد أن يشكره ويسدي المعروف له ، ويذكر أنه يريد طلاقها ويرغب بإقامة شرع الله عليها ، وبذلك نَجَى الرجل من هذا العمل الشرير ، ولما سُئلت المرأة عن سبب هذا العمل ، قالت : رأيته يميل إلى بناته وأبنائه من الأخرى ويتركني وأولادي ، فخشيت على نفسي ، فزين لي الشيطان هذا الفعل ودفعتني النفس الأمارة بالسوء لهذا العمل حتى أتقنته ونفذته ، ولم أظن أن هذا السحر سيضر زوجي وأنه سيقتله ، ونسيت ما جاء عن عمران بن الجهينة ﷺ قال :

قال ﷺ :" ليس منا من تطيَّر أو تطير له أو تكهن أو تُكُهن له، أو سحر أو سُحِر له ، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد" رواه البزار بإسناد جيد.

فانظروا – رعاكم الله – كيف يمكن للإنسان أن يكون مجرماً، يقتل ويفسد ويؤذي، بسبب أوهام أو غيرة لا تضبط بضوابط الشرع والعقل، هذه المرأة لو ماتت وهي متلبسة بالسحر عملاً واعتقاداً لكان مآلها إلى النار، وزوجها لو مات بسبب السحر لكانت هي قاتلته، تبوء بإثمه يوم القيامة، وتمنع من ميراثه، أإلى هذه الدرجة ضربت الأنانية أطنابها في أعماق نفوس كثير من الناس، فأضحى لا يرى حقوق الآخرين؟! ثم أبمثل هذا العلم تؤخذ الحقوق وتحتوى القلوب ؟!

صلاة الفجر

بعد أن انتهى الشبان الثلاثة من رؤية فيلم خليع، تاقت أنفسهم الأمارة إلى قضاء الوطر الحرام بأي وسيلة، وكان ذلك في أثناء صلاة الفجر، فوجدوا ذلك الغلام الحدث يخرج من صلاة الفجر، فابتكروا خطة للسؤال عن أحد العوائل حتى يقترب الشخص، وينفذوا عملية الاختطاف، وفعلاً تحقق لهم، فسألوا بصوت خافت حتى يقترب مع غيبة عن أنظار الناس، فأخذوه وأركبوه بالقوة وذهبوا به خارج البنيان، وحاولوا فعل الفاحشة به من قبل الثلاثة جميعهم فأبى وامتنع، وحاولوا مع ضعف جسمه وكثرتهم إلا أنهم لم يستطيعوا، حتى أن أحدهم تألم وأخذه وأبعد به بعيداً، وحاول من بزوغ الشمس فلم يستطع أحد عليه، وإذ بهم يرون سيارة الشرطة الدولية من بعيد فخافوا من اكتشافهم، فأركبوا الغلام ورجعوا به إلى مكانه الذي اختطف منه وأنزلوه .. ودارت رحى الأيام ثم هم الثلاثة، أو بتغير أحدهم، بعد أن شاهدوا فيلماً محرماً حرك غرائزهم الحيوانية، وقادهم الشيطان في المساء بالبحث عن فريسة في أثناء صلاة العشاء، فوجدوا ذلك الحدث يلهو ويلعب غير آبهٍ بالصلاة، فلم يذهب إلى المسجد،

فطبقوا نفس الخطة التي عملوها مع الحدث الأول، ونجحت، وهربوا به إلى مكان بعيد، فحاولوا معه فعل الفاحشة فأبى، فأصروا عليه بالقوة والتهديد حتى تمكنوا منه، ثم أ لقوه بعيداً عن أهله وهو ينزف دماً، وبعد أن كشفت حقيقة هؤلاء عن طريق إحدى محطات البنزين بعد أن قاموا بخداع عاملها والهروب منه بعد تعبئة البنزين، لكنه قام بتسجيل رقم السيارة، وبعد تمكن رجال الأمن من القبض عليهم، أحيلوا بعد التحقيق والإدانة إلى شرع الله – عز وجل – وجرى تنفيذ حكم الله فيهم.

وهنا نتذكر قوله ﷺ : (من صلى الفجر في جماعة فهو في ذمة الله حتى يمسي) فالحدث الأول كان حريصاً على الصلاة، وكان ذاهباً ليصلي الفجر مع الجماعة فلم يمسه سوء بفضل الله، ورجع سالماً لأهله، وأما الذي لم يصل العشاء وكان يلعب ناله نصيبه من الأذى، ولا شك أن الله يحفظ مَنْ حفظه ، ويؤوي من لاذ بحماه ، والله – سبحانه – أخبر أنه مع المتقين ، ومع المحسنين ، وأن من توكل عليه فهو حسبه، ومن نصر الله نصره الله ، وحديث النبي ﷺ لابن عباس -رضي الله عنهما – : " يا غلام إني أعلمك كلمات : احفظِ الله يحفظْك، احفظِ الله تجدْه تجاهك .." من أعظم ما يعزز في النفس الإقبال على الله

- سبحانه - وهذه القضية تنبهنا إلى أهمية متابعة الأولاد وتعاهدهم بالملاحظة ، ومعرفة ما يدور في جلساتهم ، وحفظ الصغار من الاستغلال والإغواء والإغراء ، والحذر من جلسات الشوارع والمجالس المغلقة ، وتؤكد أهمية التعاون في الإبلاغ عن المشبوهين الذين يدورون في الشوارع ، وحول الأسواق والمساجد والمدارس لاختطاف الأحداث والفتيات ، أو للسرقة من البيوت أو السيارات .

عضة حمار وحرقة نار

جاءت قضية بتهمة المدعَى عليه " العامل في المزرعة " بإحراق حمار حي حتى الموت عمداً ، ويطلب المدعي إنزال العقوبة الشرعية على هذا العامل ، وبعد سماع ما لديه أنكر ما نسب إليه ، وأصرَّ على إنكاره ، وذكر أن الحمار كان زميله وصديقه ، وهو وسيلة النقل التي ينتقل عليها ، ويقضي حاجاته من القرية عليه، وأنه حزن عليه حزناً شديداً ، وبعد سماع الدعوى وإحضار الشهود ، ذكروا أن الحمار وُجِد مربوطاً بسيارة قديمة تالفة عدة أربطة حتى لا يهرب ، وحوله مجموعة من حزم عسيب النخل، وبعرض ذلك على المتهم أجاب بقوله : كنت أنظف المزرعة من الأشياء التالفة ، وجريد النخل ، وأحمله على الحمار خارج المزرعة ، وقد أشعلت النار في مكان الحشائش فانتقلت النار إلى الحمار ، وما يحمله ثم احترق .

وبعد جلسات احتار القاضي في هذه التهمة ، ونسبتها إلى المدعَى عليه ، وتأمل الموضوع ليلاً ونهاراً ، ففكر إما أن يكون الحمار أنثى أو ذكراً ، فإن كان أنثى فلعل الشيطان وسوس له وفعل به الفاحشة وخشي من النتاج أو ظن أن سيكون هناك مولود ، فأراد التخلص ،

وإن كان ذكراً فلربما دفعه الانتقام ، ولما سُئل المتهم عن الحمار قال : هو ذكر ، فسقط الاحتمال الأول ، ولم يبق إلا أن الشخص أراد الانتقام من هذا الحمار ، وفعلاً طلب القاضي خلع ملابسه الخارجية وأن يكشف عن صدره ، فأبى ، ثم ألزمه القاضي فانصاع إلى فعل ذلك ، وبعدها رأى القاضي أثراً في العضد كالدائرة فنظر إليها ، وقال : في أي مستشفى عالجت هذا الجرح؟ فقال: في المكان الفلاني ، سُئل وكم يوماً تراجع المستشفى ؟ أجاب : قرابة عشرين يوماً ، وسُئل : متى عضك الحمار ؟ أجاب: قبل شهرين تقريباً ، ثم ظهر أنه انكشف أمره بعد الأخذ والرد واعترف أنه قام بالانتقام منه بعد أن عضه الحمار بإحراقه بالنار فحصل ما حصل .

وهذا أخطأ في معاقبة البهيمة بهذا العقاب ، وكونه أتلف مال غيره ، وطريقة العقاب وربطه وحرقه بالنار ، والنبي ﷺ قال :" لا يعذب بالنار إلا ربُّ النار " ، وهذه مصيبة انتشرت بين فئات من الناس اليوم ، تراه يسرف في الانتقام ، ويندفع في الإيذاء في عصبية وهيجان لا يردعه دين ولا إنسانية ، والله سبحانه يقول: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ ﴾ ، ثم هم لا يراعون الأنظمة ، ولا يسلكون السبيل الموصل إلى أخذ الحق ، وفي

حقوق البهائم شدد النبي ﷺ النكير على من يـؤذي البهيمـة أو يحمِّلُهـا فوق طاقتها ، وأمر بالرفق بها ، وإراحتها ، وعدم ضربها ، وهذا الحـمار لم يعض هذا العامل إلا بسبب ما ناله منه من إيذاء وظلم وتحميل فـوق طاقته ، فكانت العضة هي الوسيلة المثلى لإعلان الاعـتراض والتـذمر من سوء معاملته له .

الخمرة الخبيثة و ... ؟؟؟

فتاة في ريعان الشباب تتقدم إلى مكتب أحد المشايخ وهي في تردد وخوف ، تطلب الدخول ثم ترجع ، وبعد تردد جاءت وهي تبكي ، وقالت : إنني حبلى من الحرام ، وممن ؟ من والدي ، ثم تبكي بحرقة ، وتقف عن الكلام ، ثم أكملت الحديث بقولها : إنه وفي حال غياب الأم ، وذهابها إلى إحدى حفلات الزواج الخاصة ، وبقي إخوتي الصغار في المنزل ، وجاء والدها وهو في حالة سكر خفيف من استراحة أصدقائه الأشرار ، وسلم فجلس ، وأنا أشاهد إحدى القنوات الفضائية ، وبجواري اثنين من إخوتي الصغار فأخذ الريموت وجعل يقلب في القنوات الفضائية، حتى وقع على إحداها واستهجنته، وأنا جعلتُ أتظاهر بأني أقرأ في إحدى المجلات ، ثم يقترب مني رويداً رويداً حتى مازحني ثم وقع علي وفعل بي فاحشة الزنا قهراً ، وقضى وطره ، ولا يعلم أحد بذلك ، وكان يظن أن الموضوع قد انتهى عند هذا الحد ، لكن أنا الآن يا شيخ حامل منه ، فماذا أفعل ؟ وكيف أخبرهم ؟ وهل يجوز أن أسقط الجنين .. !!؟

لا حول ولا قوة إلا بالله ، كيف يحدث هذا من رجل يفترض أن يكون الأكثر والأجدر بحماية ابنته من الآخرين فضلاً من أن ينتهك عرضها ، إن هذا لم يفعل هذه الجريمة النكراء بفعل تأثير الخمر ، لأنها تقول بأنه في حالة سكر خفيف ، ولكنه بفعل فساد خلقه ، وموت غيرته على محارمه ، واختلال فطرته ، وانقلاب مفاهيمه ، إنها نتيجة الحياة الآثمة التي اعتاد عليها مع جلسائه في الاستراحات ، ونوع البرامج الهابطة التي يشاهدها ، مما يحرك الغرائز ، ويهيج الشهوة ، إنها بسبب البعد عن الله ، وخلوِّ القلب من خشيته ، إن هذا الأبَ وأمثالَه قد ماتت قلوبهم ، وجمدت عواطفهم الأبوية ، وتلاشت شخصيتهم الإنسانية ، واستحالوا وحوشاً ضارية ، وفحولاً حيوانية لا تفكر إلا في العبث والعربدة والفجور ، إن هؤلاء بحاجة إلى الحَجْرِ والتعزير ، وإن على الأم نصيباً من المسؤولية إذ كيف تأمن هذا الأب العربيد على بناته، وهي تعرف من حاله أنه فاجر سكير ماجن ، ثم تذهب وتترك ابنتها وحيدة تواجه الخطر، من أجل ماذا ؟ من أجل أن تقضي ليلة في لهو وحكايات سخيفة ، ومن أجل أن ترى فلانة وتراها علانة ، وتنظر كيف كان زواج آل فلان ، وماذا حصل فيه ؟ وما الأنواع والأطباق التي وضعت للمدعوين ؟ وإنه لأمر مؤسف أن تتردى أحوال

الوالدين إلى الدرك الأسفل من الشعور بالمسؤولية تجاه أولادهم ، وأنها لخيانة عظمى في حق الأولاد وحق الوطن والمجتمع كله ، فإما أن يكون الأولاد عناصر بانية إذا أحسن تأهيلها وتربيتها ؟ أو عناصر هادمة إذا أهملت ، أو مورست معها مثل هذه الأعمال الشنيعة ، وإن الأمل في أولاد مثل هذين الوالدين أن يتغلبا على ظروفهما ، وأن لا يسمحا لمثل تصرفات والديهم أن تدمرهم .

أثر عصيان الوالدين

فتاة في عمر الزهور ، لم ترض بالبقاء في البيت ، تريد أن تخرج ، تناقش أمها بعدم الرضى عن حالها ، وتتسخط على حالها ، وترفع صوتها على والدتها ، وفي ليلة من الليالي حصلت مشادة بين الأم والبنت ، وفي غيبة بعيدة من الأب ، وسوس الشيطان لها بالخروج ، كي تخيف أمها وتثبت أنها قادرة على فعل أي شيء ، كي ترغمها على القبول بالأمر الواقع وتنفيذ طلباتها ، وفعلاً أخذت معها شنطة صغيرة وذهبت ، ولما خرجت فكرت إلى أين تذهب ، فأرادت أن تستعين بصديقة لها ، فاتجهت نحو كبينة الهاتف ، فاتصلت بصديقتها ، ولكن لم يجب هاتف المنزل ، وإذ بذلك الذئب البشري ينظر إلى هذه الفتاة يرصد تحركاتها وهي تعاود الاتصال مرة أخرى ولكن دون جدوى ، وهو يعرض لها المساعدة في ثوب ملاك وبلحن من القول ، وبصفته المنقذ الأخ الناصح ، فاختارتِ الفتاة بين أن ترجع إلى أمها التي خرجت منها وهي تريد أن تعطيها درساً في الحوار ، وعدم السيطرة ، وأنها قادرة على تلبية رغباتها بنفسها ، وبين هذا الذئب البشري الذي ظهر في صورة الفارس المنتظر ، الذي سينقلها من الجحيم إلى النعيم ، ومن البؤس إلى السعادة ، لفترة تأديبية لوالدتها في نظرها ، وزين لها

الشيطان هذا العمل ، وقال : ربما يكون هذا عريسك في المستقبل ، وفعلاً ركبت معه بعد تردد، وبدأت تعرض مشاكلها وهو يتقبل بمثابة المربي أو المرشد ، ويحاول جاهداً أن يحل مشاكلها ، وعرض عليها الرجوع إلى بيتها فرفضت ، ثم عرض عليها أن تبيت في شقة مؤقتة لا يوجد بها أحد سواها ، وتعهد لها وطلب منها أن ترى الشقة وتحكم ، وفعلاً رأتها فقبلت بها وأصبحا كأخوين حميمين في خلال يومين يأتيها ويزورها ويجلب لها الطعام، ثم انتقل الخبر إلى شخص آخر صديق ، ثم شربت الخمرة وبدأ الخروج إلى المنتزهات ، وبدأ الرقص والمرح ، وكل هذا في حال غيبة من أهل الفتاة ، وتحت مقولة : سأعطيهم درساً من أنا ، ثم حصل نقاش وخصام بين الشباب حتى ألزمت بالقوة بفعل الفاحشة ، وصاحبها الأول يرفض ويقول : أنا عاهدتها على أن لا نمسها ، لكن الكثرة غلبت الشجاعة ، وأخذ الخبر بالتسرب ، وقام أحد الحضور ولم يرضه كلام صديقه الأول فأخذ السلاح فأشهره في وجه هذا الصديق ، وأمره أن يفعل بها الفاحشة ، فأبى ثم رضخ تحت تهديد السلاح ، ثم تناولها الحضور واحداً بعد الآخر وهي تصرخ ولكن ما الفائدة ؟. وقام أحدهم ولم يقتنع فجعل يدور بها على مجمعات الفساد من الشباب ويقول : هذه صيدة الشباب يشتركون

فيها ، حتى وجدت ملقاة في أحد الطرق وهي عارية ، وهذا جزء من النهاية .

إن الدرس المستفاد من هذه القصة له جانبان ، أحدهما يتعلق بالأبوين في طريقة تربيتهما لأولادهما ، ورعايتهم ، والحدب عليهم ، وإشباعهم عاطفياً ، وحل مشاكلهم النفسية والاجتماعية ، والارتقاء بمهاراتهم الفكرية واللغوية ، والعناية بزرع حب الله ، وخشيته ، وتعظيمه في نفوسهم ، فإن كثيراً من الآباء والأمهات لا يهتمون بهذه الجوانب ، ويهملون أولادهم ، ولا يلقون بالاً للتربية ، خاصة في حال صغرهم ، وقوة ارتباطهم بوالديهم ، وقبولهم لنصحهم وتوجيههم ، إن بعض الآباء والأمهات لا يحسن التعامل مع بعض الجوانب النفسية لأولادهم ، وما يتعرضون له من إغواء وإغراء وتحرش وإفساد في الشارع، والمدرسة، ونحوها ، وبعض الوالدين - أباً كان أو أماً - عصبي ، حاد المزاج ، لا يعرف إلا القسوة والغلظة، كل الحلول لديه بالعصا والصراخ ، واللعن والسب ، مما يوجب على الجميع أن يعيدوا النظر في أسلوب تعاملهم مع أولادهم ، فليس صحيحاً أن الأولاد دوماً على خطأ ، وليس أسلوب الحل هو الصراخ والتهديد ، أو الطرد والتشريد .

والجانب الآخر يتعلق بالأولاد أنفسهم ، نرى بعضهم فيه حساسية زائدة ، سريع الانفعال والزعل والإحباط ، لا يتحمل التوجيه ، ولا يصبر على غلظة الوالدين ، يريد تلبية مطالبه ولو كانت غريبة أو في غير مقدور الوالدين ، وبعضهم يريد معاقبة والديه بإفساد نفسه ، ولا يفكر في آثار تصرفه وعاقبة فعله ، مستقبلاً همه أن يعيش لحظته لا يحسب لأسوأ الاحتمالات حساباً ، ينظر لكل شيء بمثالية زائدة ، ولذلك تراهم يقعون في أخطاء غبية ، ويتكرر منهم الخطأ لضعف التجربة ، وضحالة الثقافة ، وانحطاط الاهتمامات ، ولذلك سرعان ما تنكشف لهم الأمور عبر مواقف سيئة ، وأحداث مأساوية ، كما حدث لهذه الفتاة الساذجة المسكينة .

وهذه دعوة صادقة للوالدين والأولاد بمراجعة أنفسهم ، وتغيير نمط تفكيرهم ، وأساليب الحوار بينهم ، والبعد كل البعد عن العصبية ، والزعل ، والحدة أو العناد ، والإصرار على الخطأ ، إنها دعوة للتفكير بهدوء ، والتصرف بحكمة ، والتعامل برفق وصبر ، والنظر بصدق إلى النتائج ، وبُعْدِ النظر ، وقوة في توقع النهايات ، وكيف سيكون حالهم بعد سنة أو سنتين أو ثلاث أو أكثر ؟ كم سيفوتهم من الفرص الدراسية والوظيفية والتدريبية والمالية بسبب هذه التصرفات الخرقاء ، والعلاقات المتوترة ، والنظرة المستقبلية السطحية ؟

العين حق

جاء رجل يتهادى بين رجلين من المرض والإعياء ، يقول عانني فلان - أي أصابني بالعين - وهو يبكي ويطلب المساعدة ، ويطلب من أثر ذلك الشخص ، وأن يغتسل له ، وأصر المتقدم على الشيخ وألح عليه فدعى العائن ، وطلب منه أن يغتسل للمريض ، وذكر له قصة النبي ﷺ في حادثة سهل بن حنيف فرفض الطلب ، وقال :" لو اغتسلت وشفي ماذا يقول الناس عني ؟ وإن لم يشف فقد رماني بالكذب " ، وبعدها وبتذكيره بقول النبي ﷺ :" العين حق " ، وغيره من الأحاديث ، اقتنع ، فبين له كيفية الغسل كما جاءت به السنة ، فامتثل واغتسل وبعدها أخذ الماء أحد الأقرباء للعائن ، وأخذ بعضه بعد إلحاح من الشيخ لمريض آخر ، وبالفعل لم يمض يوم إلا وقد جاء الشخص المصاب وكأنما نشط من عقال ، وهو صحيح قوي ، إلا أنه يستعمل العصى ، وبعد يوم جاء رجل آخر صديق المعيون القريب الذي أخذ شيئاً من الماء ، وهو سليم معافى بعد أن مضت ثلاث سنوات وهو طريح الفراش ، لا يستطيع القيام ، ولذا جاء في الحديث عن النبي ﷺ :" علام يقتل أحدكم أخاه؟ فإذا رأى أحدكم في أخيه

شيئاً أعجبه فليقل: ما شاء الله تبارك الله " ، وليحرص أحدنا على أن يحمي نفسه بالحرز الشرعي من الأذكار والمعوذات .

قال النبي ﷺ :" إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة " رواه الإمام أحمد في مسنده .

وجاء في حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت :" كان النبي ﷺ يأمر العائن فيتوضأ ، ثم يغتسل منه المعين " .

وجاء عن أبي هريرة قال : قال ﷺ :" العين حق " رواه البخاري.

إن الشيطان يريد أن يوقع العداوة بيننا ، ومن أعظم أسلحته في ذلك الحسد ، الذي يتمنى معه الحاسد أن تزول النعمة عن الآخرين ، خلافاً لما أمر الله به من المحبة والمودة التي تقتضي تمني الخير للغير ، ولذلك قال النبي ﷺ :" لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه "، والحسد داء عضال ، وخُلُقٌ ذميم ، صاحبه متوعد بذهاب حسناته ، وطول همه وغمه ، وبغض الناس له ، وعلاج العين أن يبرك العائن ، أي: يدعو بالبركة لصاحبه ، ويذكر الله عليه ، يقول: ما شاء الله تبارك الله.

وعلى الإنسان أن يحصن نفسه بالأذكار الشرعية في الصباح والمساء ، وعند النوم ، وأن يبتعد عن الأوهام والوساوس التي ضربت بأطنابها في صدور كثير من الناس ، واتهام الآخرين بغير حق ، وبلا دليل إلا مجرد الظنون ، والأحلام الكاذبة ، وبعض القراء الجهلة . فلنتق الله ، ولنصدق معه سبحانه ، ثم مع أنفسنا ، ولنعظم الرغبة فيما عند الله ، والتوكل عليه ، فمن توكل عليه حق التوكل وقاه وعافاه .

الخصام مع مغسل الموتى

تخاصم رجل مع مغسل الموتى في تغسيل سقط ، فوالد السقط يبكي على فقده ، ورحيم به ، ويقول: إنه يغسل ، والمغسل يقول: إنه صغير ولم يتبين فيه خَلْقُ الإنسان ، وليس لديه إلا ثلاثة أشهر .

فجرى السؤال : أين الجنين ؟ وأحضروه ، وكان في الصالة ، وأدخلوه ، فإذا هو موضوع في خرقه صغيرة حفاضة أطفال - أكرمكم الله - ، ففتح وظهر أنه يميل إلى اللون الأصفر ، ظهر رأسه وأقدامه ويديه ، وسئل الدكتور : كم عمره ؟ فقال : قرابة أربعة أشهر ، فأمرنا بتغسيله ، وتسميته ، وتكفينه ، ودفنه مع المسلمين بعد الصلاة عليه ، لأن العلماء اتفقوا على أن ماله أربعة أشهر فأكثر بعد نفخ الروح فيه ، بأنه يصلى عليه ، ففرح والده ، وبكى مرة أخرى ، وقال : أهو ذكر أم أنثى ؟ فلم نميز جيداً فاخترنا اسماً له مشتركاً أي يصلح للذكر والأنثى، وذهبا وهما فَرِحَان لوضوح الشريعة، وما دار بينهما .

يقع الكثير من الناس في إشكالية كبرى فيما يتعلق في الأجنة التي تسقط من رحم المرأة هل يغسل ويكفن ويصلى عليه أم لا إذا ظهر فيه خلق إنسان ؟ وقد جهل الكثير الأحكام المتعلقة بذلك فيحصل في

بعض الأحيان الخصام الشديد بين المغسلين للموتى ووالـدي الـسقط أو بين الأطباء في المستشفى ووالدي السقط والصحيح الذي عليه أهل العلم أنه متى بلغ أربعة أشهر من السقط فإنـه يغـسل ويكفـن ويـصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين لأن النبـي ﷺ أخـبر في حديثـه الـصادق المصدوق (أنه ينفخ فيه الروح لأربعة أشهر) ويعامـل معاملـة المولـود الحي من التسمية والعقيقة عنه وخلافه وقد روى أبـو داود والترمـذي عن المغيرة بن شـعبة – رضي الله عنـه – أن النبـي ﷺ قـال: ((الـسقط يصلى عليه)) وقد صلى ابن عمر – رضي الله عنهما – على ابن لابنته ولد ميتاً ولأنه نسمة نفخ فيه الروح ولأن الصلاة عليه دعـاء لـه ولوالديـه وخير لهما. وفي شأن التسمية فإنه يروى عن النبي ﷺ أنـه قـال: (سـموا أسقاطكم فإنهم أسلافكم). وقيل : إنما يسمون ليـدعون يـوم القيامـة بأسمائهم ، أما إذا لم يعلم السقط أذكر أم أنثى يسمى اسـماً يـصلح لهـما جميعاً مثل : سلمة – قتادة – سعاد – هند – هبة الله ، وغيرها .

أما مادون الأربعة أشـهر فإنـه لا يـصلى عليـه لحـديث الـصادق المصدوق الذي يدل على أنه لا ينفخ فيه الروح إلا بعـد الأربعـة أشـهر وقبل ذلك فلا يكون نسمة فلا يصلى عليه كالحي وبذلك أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية.

نقاش الأسرة أمام الأبناء

تقدم المدعي العام بقضية سرقة طرفها شاب لا يتجاوز الثامنة عشرة من عمره ، والمسروقات متنوعة من أسلحة ومال وأجهزة ، وهو متهم فيها لوجود بعض المسروقات لديه ، وهو منكر ، وجيء به ، وجرى نصحه ، وتوجيهه ، وتذكيره ، وبيان شناعة العمل ، وخطره على نفسه في الدنيا والآخرة ، فانهار الشاب باكياً، وأحسست أن هذه الجريمة ثوب جديد عليه، فسألت عنه في مدرسته ، وفي حيه ، فسمعت عنه خيراً ، ثم عرضت عليه أن يخبرني عن بدايته في السرقة ؟ فأجاب : لقد كان في العيد الماضي ، وقبل عشر ليالٍ من العيد ، حيث نحن أسرة فقيرة ، وكثيرة العيال ، وكانت والدتي تناقش والدي، وتطلب منه بعض المال، والتجهيز ليوم العيد ، لاقتناء بعض الملابس ، وشراء بعض الطعام ، ووالدنا يقول : الذي عندي قدمته ، ولا أملك شيئاً ، والنتيجة والدنا يهرب من المنزل ، فلا يحب المواجهة، وأمنا تبكي ليلها حزناً على أن لا تجد شيئاً، فما أن يرجع والدي إلا ويحتد النقاش ، وتسأل: هل جاء شيء؟ ويكون ذلك ونحن موجودون، نحن الأبناء جميعاً فيشق علينا الأمر ويحزننا .

وقبل العيد اتفقنا نحن الإخوة الثلاثة الكبار ، ومن تحتي بالتخطيط للسرقة ، لحل هذه المشكلة ، وإدخال الفرحة على الأسرة ، وأمنا بالأخص في العيد ، وفعلاً بدأنا بسرقة بعض المحلات بخطط ناجحة ، وتوفير أموال طيبة ، وانسدت الحاجة ، وأصبحنا كل يوم نقوم بالسطو على بعض المحلات حتى أخذنا الكفاية وزيادة ، حتى أصبحنا نتلذذ بالمسروقات ، ونبيع ونشتري وهكذا حتى تم القبض عليَّ قبل العيد .

فانقلب العيد الذي طمحنا أن يكون سعيداً إلى أن أصبح حزيناً وتعيساً على أسرتنا ، ويا ليتني لم أسرق ، وبقينا على فقرنا ، ولكن أريد أن تجتمع أسرتنا ، وأن لا تلطخ بسوابق مشينة ، وأخذ جزاءه ، وحاول القاضي علاجه .

وللأسف أن بعض الآباء لا يحسن إقناع أسرته بالصبر على حالهم، واحتساب الأجر في ذلك وبعض الأمهات تستفز الأب حتى تخرجه عن طوره بكثرة طلباتها ، وتذمرها من أوضاعهم ، وكأنها تقول بلسان حالها : دبر أمورنا ولو بالسرقة ، وهذا ما فهمه أولادها منها ، فنفذوا ما قالته بحالها ، ولم ينطق به لسانها ، فكانت المصيبة ، وبعض الناس إذا حصلت عندهم مشكلة لا يفكرون في أفضل الحلول

وأيسرها وأقربها ، وإنما يداويها بالتي كانت هي الداء ، فيختار الحرام على الحلال ، والصعب على السهل ، أو ينظر إليها بيأس وقنوط .

كثير من الآباء والأمهات - وبكل أسف - لا يراعون شعور أبنائهم وهم يناقشون قضايا الأسرة ومشاكلهم الخاصة والعامة ، مما جرَّ الويلات على كثير من الأبناء والأسر ، فينبغي أن يعلم الجميع أن الأبناء يتأثرون بكل ما يبدر من تصرفات وما يدور من نقاشات بين والديهم سلباً و إيجاباً، وهذه الحادثة مثال حي أمامنا، وكيف كانت النتيجة سلبية ومؤلمة بتصرف هذين الأبوين .

لذا ينبغي على الوالدين الحذر كل الحذر من رفع الصوت عندما يتكلمون في أمورهم الخاصة وأن يكون ذلك في هدوء وسرية تامة بعيداً عن مدار أسماع الأبناء ، حتى تنعم الأسرة بالأمان والاستقرار النفسي . وعلى رب الأسرة أن يواجه مشاكل أسرته بحكمة وعقلانية وأن يكون قدوة حسنة ، وأن يهتم بتعليم أبنائه وتربيتهم على الأخلاق الفاضلة وأن يراقبهم في كل تحركاتهم في غدوهم ورواحهم، وأن يصبر على ذلك ، (والرجل راع في بيته ومسؤول عن رعيته ...) وهو لا يدري لعلهم يكونون مفتاح الفرج بعد حين ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾ ﴾ .

حيلة الخصمين

دخل الخصمان في مجلس الحكم الشرعي ، أحدهما يدعي على الآخر مبلغاً قدره مئة ألف ريال قيمة غنم ، ولم يستلم منها شيئاً حتى الآن .

فسأل القاضي : بكم كنت تبيع الرأس ؟ فأجابه : ما ندري ، فقال: كم العدد ؟ فأجابه ما أدري ، فسأل الخصم فأجاب : يمكن يكون الرأس على ٧٠٠ ريال ، ويمكن أن يكون عددها ٢٥٠ رأس ، فقال القاضي : سيكون ثمنها إذن أكثر من ذلك ، فقال من عليه الدين : لا مشكلة ، فشك القاضي أن هذه حيلة، فأخرج أحدهما، وسأل كل واحد بمفرده عن نوعية الغنم ؟ وكيف حملت ؟ والوقت ؟ ومتى ؟ فتناقضت الأقوال تماماً ، وجرى توبيخهما من القاضي ، فاعترفا أن الهدف من ذلك إخراج الصك ، والسؤال به ، حتى ولو أودع السجن المحكوم عليه ، ويكون المال بذلك قسمة بيننا ، فتكون غنيمة باردة ، فرفع أمرهما للمدعي العام ، ومن ثَمَّ جرى تأديبهما .

(من كانت له حيلة فليحتل بها) اتخذ البعض من الناس هذه المقولة فجعلها نبراساً يسير عليها في حياته فأصبح يحتال في كل شئ

من أمور حياته ،المهم عنده أن يتحصل بعد الحيلة على مبتغاه و مطلبه سواءً من المال أو خلافه من الأشياء حلال أم حرام لا يهمه ذلك.

ومما مَنَّ الله به على هذه البلاد أن جعل أهلها أناساً يتعاونون على البر والتقوى امتثالاً لأمر الله - سبحانه - حيث يقول: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ تعاوناً في شتى مجالات البر المختلفة. وكان من ذلك تشكيل لجنة لسداد الديون عن السجناء لها شروطها وضوابطها. وهذا والله من التيسير على عباد الله وتفريج كربهم وقضاء حاجاتهم لكن كما يقولون : لكل قاعدة شواذ فتجد من الفوارق العجيبة والأمور الغريبة أن يلجأ بعض الناس إلى التحايل فيلجأ هو وفلان من الناس على أن يقوم أحدهما بشكوى الآخر في مبلغ معين يتفقان على أنه في حالة السداد عنه يكون المبلغ مناصفة وهذا بلا شك دافعه الجشع والطمع ، وصدق الله إذ يقول: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾﴾. ولا يعبؤون أن يكون التحايل على شرع الله، وهم بذلك تشبهوا ببني إسرائيل في صفاتهم التي عرفت عنهم. ومنها تحايلهم على شرع الله وصدق رسولنا الكريم ﷺ إذ يقول: (لتتبعن سنن من قبلكم حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ ..) وصدق رسولنا الكريم ﷺ إذ يقول :(ليأتينَّ على الناس زمان لا يبالي المرءُ من أين أخذ مالَه أمن حلال أم من حرام).

انقلب الشاهدان على المشهود له

تقدم أحد العمال بشكاية أحد الناس بأنه ضربه ضرباً مبرحاً حتى كسر يده في السوق ، وذلك بضربه بحديدة على يديه وصدره ، ويقدم التقرير الطبي موضحاً الآثار الناتجة عن هذه المضاربة .

وبسؤال العامل عن سبب المضاربة ، أجاب : رأيت هذا يتابع بعض البنات ، حتى وَصَلْنَ المحل الذي أبيع فيه ، ودخل خلفهنَّ ، فمنعته أن يدخل فرفض ، وتكلم علي بكلام بذيء ، فسكت ، وأراد الدخول بقوة فمنعته ، فذهب ولم أعلم إلا والضربة تأتي من خلفي بحديدة ، وتسقطني أرضاً ، وينهال عليَّ ضرباً حتى حصل ما حصل .

ويقول الشاب : إن ما ذكره غير صحيح أبداً ، فقد كنت بعيداً عن محله ، والمضاربة حصلت مع شخص آخر غيري لا أعرفه ، وأنا قمت بمحاولة إنهاء المضاربة ولدي شهود بذلك .

وفي جلسة أخرى ، لم يُحْضِر أحداً من الشهود ، وطلب جلسة أخرى ، والعامل لم يستطع أن يُحْضِر أحداً من الشهود ، وفي جلسة رابعة جاء شاهدان مع الشاب ، وفي أثناء الجلسة رأيت الشاهدين

ينظران إلى الشاب نظرات غريبة ، وهو ينظر نظرات الصبر ، وطلب الرحمة والاستمرار ، ولمست الهلع عليهما ، فأمرت بإخراج المتهم الشاب إلى خارج المجلس ، وذكرتهما بالله عزوجل ، ومغبة شهادة الكذب ، وأن المصير والمآل في يوم لا يظلم فيه أحد ، فقالا: لقد جئنا لنشهد اليوم مع الشاب ، ولكن الآن سنقول الحق ولو على أنفسنا ، فقلت : ما قولكم ؟ فقالوا: ما ذكره العامل من أن الشاب كان يطارد الفتيات ، ومنعه من دخول محله لما دخلن فيه ، وأن الشاب ضربه بحديدة عدة ضربات جاء بها من السيارة ، كل ما ذكره العامل صحيح، والله أمرنا بقول الحق ، فقال العامل (الله أكبر) وأمرنا بإدخال المتهم الشاب فتلونا عليه الشهادة ، فطأطأ رأسه ، وقال : جبت السكين لرقبتي ، واعترف بكل ما لديه ، وطلب الغفران من الله - عزوجل - وجرى الحكم عليه بما يستحق .

يكفي شاهد الزور موعظة قول رسول الله ﷺ : ((ألا أنبئكم بأكبر الكبائر : الإشراك بالله وعقوق الولدين وقول الزور)) ، وقوله ﷺ : ((من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه)) ولا حول ولا قوة إلا بالله .

الخلاف لا يفسد للودّ قضية

خصمان يتخاصمان لدى القاضي في مجلس الحكم في نزاع على قطعة أرض ، وهما جيران ، فيقول أحدهما : إن هذا الحاضر قد اغتصب أرضي التي عقبتها من مال والدي، وأخذها في حال غيبة مني.

ويقول الآخر : هذا غير صحيح فالأرض لي وأنا أحييتها وهي لي منذ القدم ، وكل يدلي بحجته ، ويدعم قوله ، ويكثر اللغط والكلام ، حتى خشي القاضي أن يمد أحدهم يده على الآخر بعد اشتداد النقاش.

فلما رفعت الجلسة ، ونصحهم القاضي ، خشي أن يحصل بينهم مشادة في الخارج ، فأخرج أحدهما وأبقى الآخر حتى يغيب عنه ، فقالا: لا تخف نحن قد قدمنا في سيارة واحدة ، وسنذهب معاً ، فتعجب القاضي من ذلك ، ثم طلب القاضي الوقوف على هذه الأرض ، ومشاهدتها على الطبيعة ، فتواعدا ، وسبقهما القاضي ، ويتفاجأ أنهما يأتيان في سيارة واحدة ، ويسمع القاضي من كل واحد قوله وتطبيقه، وفعلاً ارتفع الصوت واحتدم النقاش، وقام أحدهما بإزالة شيء من الأرض ، فغضب الآخر وتكلم وأراد أن يمد يده عليه ، فكان الحضور

فيصلاً بينهما ، وأُمر بإخلاء المكان ، وأمر القاضي بالتفريق بينهما ، فرفض الخصمان إلا أن يذهبا معاً في السيارة التي جاءا بها ، فحاول أن يعدلهم عن قولهم ، فرفضوا فسألت الحضور ، فقالوا : إن هؤلاء لا يفترقان ، فدائماً مع بعضهم البعض سفراً وحضراً ، فلا تخش عليهما، ولا يدخلك الخوف فهما يحبان بعضهما البعض .

الخلاف لا يفسد للود قضية .. ظاهرة صحية وحكمة أصيلة ، وأدب راق من آداب الخلاف ، ولو اتبعه الناس في معاملاتهم وخصوماتهم لأزاحوا كثيراً من الهموم والأحقاد ، وفيه علاج لكثير من المشاكل الاجتماعية والأسرية والنفسية التي تنجم عن الخصومات، وفي غياب هذه الحكمة لننظر كم من علاقات حميمة وأزلية بين الأقارب والأصدقاء انتهت بسبب خلاف بسيط على أشبار من الأرض أو غير ذلك من حطام الدنيا الفاني .

وتأصيلاً للمبادئ والقيم الإنسانية والأخلاقية جاء القرآن الكريم بما هو شاف كاف إذ يقول المولى عزّ وجلّ : ﴿ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ .

العنز والخروف

رجلان كبيران في السن ، يتقدم أحدهما بدعوى حقوقية ويطلب إحضار خصمه الآخر ، فيحضران وتسمع الدعوى ، فيقول المدعي : لقد كنت في سوق الأغنام قبل سنتين تقريباً، وكان معي عنز وخروف أريد بيعهما ، وقد عرض عليّ فيها تسعمائة ريال ، ولم أوافق ، فجاء هذا الحاضر أمامكم ، وكنت أعرفه ، وسألني عن القيمة بعد أن سلم علي ، فأخبرته ، فطلب مني أن أبيعه بهذا السعر ، فقلت: قليل ، فألح عليَّ فقلت: إلا إن كنت ستتزوج ، فقال : نعم إن زواجي الأسبوع القادم ، فقلت: جتك هذه هدية مني لك ، فقبلها ودنا بسيارته وأخذ العنز والخروف ومضى الوقت ، وقبل أشهر تزوجت أنا ولم يقدم لي هدية إلا عنزاً فقط ، وأنا قدمت له ما ذكرت .

وبسؤال المدعى عليه أجاب أن ما ذكره صاحبي صحيح ، وأنه لم يستطع أن يعطيه أكثر من ذلك ، فكانت الحالة المادية صعبة ، فسأل القاضي المدعي : أهذه هدية أم لا ؟ قال : نعم هدية ، وماذا تطلب ؟

فأجاب: أطلب أن يرجع لي ما أعطيته إياه كدعم له ، وذكر القاضي له حديث النبي ﷺ " الراجع في هديته كالكلب يقيء فيرجع فيما قاء فيه ".

فقال المدعي : هذا الذي قاله محمد ﷺ ، فقال القاضي : نعم ، فقال : أيش معناه ؟ فبين له ، فقال المدعي : قم يا خصم ما عاد لنا شيء ما دام أن محمداً ﷺ يقوله .. فذهبا .

هذه الحادثة تدل على جهل عظيم وعدم معرفة بأحكام الشريعة الغراء ، إن مما يديم المحبة بين الناس الهدايا والعطايا. وقد جاء في الأثر (تهادوا تحابوا) ومعونة الأخ لأخيه المسلم لأجل زواج أو غيره من الأمور الحسنة هذا مما رغب فيه الشارع الحكيم ودعا إليه وقد وجدت بعض العادات الطيبة عند بعض الناس في هذا الزمن؛ وهي أن الرجل إذا أقدم على الزواج تسارع الكل لمساعدته بما يسمونه (العانية) ومن شأن هذه العانية أن تسهم في تخفيف الأعباء المادية على عاتق الزوج لكن من الغرائب والمستهجن أن يعود الإنسان فيما أعطاه وبذله فيطلبه من صاحبه هذا ما تمقته الشريعة ، وتستهجنه الفطرة .

وقد يكون مما يخفف الوطأة ويهدئ المصيبة جهل الواهب، ومن الواجب الانصياع لحديث الرسول ﷺ واتباع توجيهاته. ومن الجميل عودة المرء إلى الصواب ومجافاة الخطأ ، فإن مما يؤسف له أن كثيراً من الناس يتمادون في أخطائهم إما كبراً منهم أو تعصباً أو اتباعاً لهواهم والله المستعان .

العامل والرضيع

تم الإبلاغ عن أحد العمال العزاب بأحد المزارع أن معه طفلاً رضيعاً ليس له إلا بضعة أشهر ، وتم القبض عليه ، وبسؤاله عن مصدر هذا الطفل ، أجاب بأنه وجده عند باب الجامع وقت صلاة الفجر ، فأخذه ورحمه وأبقاه عنده شهراً ، وبعد أن اكتشف هذا الأمر أحدُ أبناء صاحب المزرعة أخبر والده الذي أخبر الشرطة بذلك ، ومن ثم حولت للمحكمة .

وبسؤاله: لماذا لم تخبر المسؤولين عن هذا الموضوع ؟ قال : رحمته وأحببت أن أقوم بتربيته ، ثم في جلسة أخرى عدل عن قوله الأول ، فقال : إن هذا ابني ، ولقد جاء من زوجتي (فلانة) التي جاءت عن طريق العمرة ، وبقيت عندي فحملت ووضعتْ ثم أمرتها أن تذهب إلى بلادها ، فبحث القاضي عن أقارب له في البلدة ممن يعملون في نفس البلدة وإحضارهم ، وصادق المدعي على قرابتهم له ، وبسؤال الأقارب عن صحة زواج المدعي من أحد ، قالوا : إنه عزب ولا نعرف أنه متزوج البتة ، وأنه يكذب، وفي جلسة أخرى أنكر أن يكون هذا الرضيع ابنه لا من الحلال ولا من الحرام ، وإنما هو متطوع ومحتسب ،

فجرى الحكم عليه وجرى تسليم الرضيع إلى الجهة المسؤولة بحضانته، والقيام بشؤونه، وسفر الجاني إلى بلده.

حقاً إننا في آخر الزمان واقتراب من الساعة إذ ما يحدث من مثل هذه الوقائع من الأمور العظام مما لا يكاد يصدق، إن غياب الخشية من الله والشعور بمراقبته تؤدي بالعبد إلى الانسياق خلف ملذاته والاستغراق في شهواته، ولذا أعظم الله أجر الذين يخشونه بالغيب قال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾، ولو خاف الإنسان سوء الحساب لعمل ألف حساب قبل أن يقدم على هتك الأعراض وميلاد أطفال بلا أنساب.

ومن صفات أهل الإيمان ما جاء في قوله - جلّ وعلا -: ﴿وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ ﴾ فالذي يخاف سوء الحساب لا يقدم على مثل هذه الأعمال المنكرة التي تسهم في خلخلة البناء الاجتماعي، والكيان الأسري، وتخلق أوضاعاً تدفع إلى الفوضى وسلوك سبيل الجريمة، ممن يشعر النقمة على المجتمع، خاصة ممن لا يعرف لهم آباء، فهل نعي خطورة هتك الأعراض على الجميع ؟.

زوجان يتخاصمان في زوجة

رجلان يتخاصمان في زوجة ، فكل منهما يدعي أن هذه المرأة زوجته المدخول بها ، ويسمع القاضي من كل زوج وهو في حالة تعجب ، مما يؤكد أن كلاً من هذين الخصمين هو زوج المرأة ، فأحدهما يقدم عقد النكاح ، والآخر يحضر ولده منها ، والآخر يستطيع أن يصف المرأة وصفاً دقيقاً لا يستطيع وصفها إلا زوجها، وكل منهما ينافح ويدعّم قوله مع الأدلة والبراهين ليؤكد قوله .

فكل منهما يحمل عقد نكاح قديم، والزوجة تميل إلى أحدهما، وأنكرت الآخر (المدعي) تماماً ، فحصل اللغط ، بوجود الزوجة وأحد أبنائها ، فلما رفعت الجلسة ، لإحضار باقي البينات للتأمل ، قام المدعي وقال: أين تذهب الزوجة ومع من ؟ فأنا لا أسمح أن تذهب مع خصمي ، فقال القاضي في سرعة بديهة : تذهب مع ولدها لحين وقت الجلسة .

وبعد ورود الجلسة الثانية نظر في العقدين وأيهما أقدم بعد إحضار الأصول من العقود فرأى القاضي أن الزوج أبا الولد هو الأقدم تاريخاً لعقد الزواج وبعد جلسات ولقلة الصدق منهما وبعد التحقق منهم

جميعاً ظهر أن الزوجة قد طلقت من الأول بطلقة فذهبت إلى قريتها زمناً ثم زوَّجها والدها على الزوج الآخر بعد الانتهاء من العدة على حسب قول الزوجة . والزوج الأول لم يكن مثل الزوج الثاني في طيبه وتعامله وحسن خلقه، ولذا من حين أن جاء الزوج الأول وسأل عن الزوجة ، وقيل له : إن زوجتك قد تزوجت ، غضب وقال : كيف تزوجت وأنا زوجها ، قيل له : ألم تطلقها ؟ قال : نعم ، لكنني طلقتها طلقة واحدة، وقد راجعتها في خلال العدة ولم أخبركم وقد شهدت على إرجاعي لها وهي أم ولدي، فما أن سمعت الزوجة بهذا الخبر تركت زوجها الثاني وذهبت للزوج الأول ورحلت هي وإياه إلى بلد غير معروف وبدون علم الزوج الثاني ، مخافة أن يطالبها أو أن يشتكيها الزوج الثاني ، وبعد سنوات طويلة وجدها وطالب بها في المحكمة يريد إرجاعها كزوجة له فتخاصم الزوجان فيها وكل يحضر بينته ويدعم قوله يريد لحوق زوجته به .

ومما يستفاد من القصة ، أن الزواج صلة وثيقة تربط بين اثنين وهو ميثاق غليظ وهو أمانة عظيمة. والأصل في هذا الزواج هو الديمومة والاستمرار، وقد تخلل الحياة الزوجية بعض الصعوبات والمشاكل والعراقيل التي قد يكون من شأنها حل عقد الزوجية وفراق

الطرفين والطلاق هو مما شرعه الله وهو من أبغض الحلال عند الله ولكن قد تكون الفرقة خيراً من الاجتماع أحياناً . ومما يؤسف له في هذا الزمان أن كثيراً من الأزواج يطلقون وهم يجهلون أحكام الطلاق والرجعة ، والأدهى والأمر أن بعض الأزواج يراجع بعد الطلاق ويشهد على ذلك دونما إخبار للمرأة أو وليها مما يحدو بولي المرأة أن يقوم بتزويجها بعد إنهاء عدتها ولا يسأل الزوج ولا يتأكد منه هل راجع أم لا ؟ ثم تحدث من المشاكل ما لا يحمد عقباه بعد ذلك، وإن ولي المرأة مؤتمن على ذلك ، وذلكم الزوج المطلِّق مؤتمن على ذلك ولا يحل أن يكتم الأمر ويؤخره عن وقته .

فإذا كان الله قد حرم على المرأة أن تكتم ما خلق الله في رحمها بعد طلاقها فمن باب أولى أن يتعظ الأزواج في مسائل الطلاق ولا يكتموا على الزوجة أو وليها مسألة المراجعة ، ولا بد للمسلم من تعلم أحكام دينه والله المستعان على الجهل، وعلى المأذون أن لا يجري عقد النكاح للمطلقة حتى يشاهد صك الطلاق ويسجله ويتأكد من انتهاء العدة ، وعدم مراجعة زوجها لها خلال العدة .

مازال الطفل يبكي

جاءت قضية قتل ، حيث وُجدت الأم على سريرها ممدّدة وبها عدة طعنات قاتلة على أجزاء من جسمها العلوي ، وسجلت القضية بدون قاتل ، يقول الزوج : خرجت من بيتي في الصباح كالمعتاد ، وتركت زوجتي وهي نائمة ، وذهبت إلى عملي ، ولما رجعت في الظهيرة ، إذا بأولادي الصغار يستقبلونني عند الباب وهم يصرخون أمنا ماتت ، ولما ذهبت ورأيت ، هالني الموقف فبكيت معهم حتى (صفى رأسي من البكاء) ، وحقق مع الجميع : الزوج ، الجيران ممن يدخل في دائرة الاتهام ، ولكن دون نتيجة .

وتدور عجلة الزمن لمدة سنتين أو أكثر ، ويتقدم الزوج للشرطة طالباً بعض الأوراق الثبوتية للزوجة من شهادة الوفاة ، من ملف القضية حتى يقدمه لمكتب الاستقدام لاستقدام خادمة لأطفاله، واستقبله أحد الضباط ، وأحضر ملف القضية ، ورأى أنه فعلاً لم يسجل من هو القاتل ، ولم يعرف ، فسأل الضابط الزوج ، فقال له : لم ندخر وسعاً في معرفته ولكن بلا نتيجة . فقال الضابط : هذه تحتاج إلى دراسة من جديد ، واطلاع أحد القضاة عليها ، فتلكأ الزوج وأظهر أن

الأمر صعب ، وأن الدماء قد جفت ، ثم طلب الضابط منه الانتظار يومين ، وفعلاً لعل الضابط درسها مع أحد القضاة الفطناء ، ثم وجد بعض القرائن التي تدخل الزوج في قفص الاتهام ، فمثلاً تقرير الطبيب الشرعي يقول : إن الوفاة حصلت في آخر الليل ، ثم إنه لا يوجد آثار اغتصاب ، ولا فتح الباب بقوة ، وحالها حال النائم لما قُتلت.

فأمر الضابط بإيقاف الزوج بالتنسيق مع المحكمة ، وبدأ التحقيق معه ، وطرحت عليه جميع الأدلة التي تدين الزوج ، فأسقط في يد الرجل ، وأحسَّ أنه كُشف أمره ، وبكى ، وقال : نعم أنا الذي قتلت الزوجة ، فانهار من البكاء ، وقال : في تلك الليلة جئت بعد الاستلام من العمل وأنا منهك ، ووجدت زوجتي على السرير نائمة ، فطلبتْ مني أن أذهب بابنتي الصغيرة إلى المستشفى إلا أنني كنت متعباً فرفضت، ولم تكن المسألة بحاجة كبيرة إلى أن أذهب بها، ونمنا معاً ، والصغيرة بيننا ، فصاحت الصغيرة تريد الحليب ، ولم تقم الزوجة ، فطلبتُ منها أن تقوم وتصلح لها ما تريد فرفضت الزوجة من العناد ، والانتقام ، وقالت : قم أنت هي ابنتك كما هي ابنتي ، وحاولت ثم حاولت أن تسكتها وهي في محلها فأبت إلا الصراخ ، فاشتد النقاش ،

فقام الزوج من سريره وجعل يسحب الزوجة يريد أن تقوم ، فأبت ، فقام بسحبها من شعرها ، فرفضت النهوض ، وقام وأحضر سكينة من ثوبه وجعل يهددها ، ولكن دون نتيجة ، فطعنها ثم طعنها وهي رافضة حتى ماتت ، ومازالت الطفلة تصيح ولم تنحل المشكلة ، فأخذت ملابسي التي عليها الآثار وكل شيء يدل عليه ، وقمت بالاغتسال لأزيل آثار الدماء ، ولما جاء الصباح ذهبت إلى عملي وألقيتُ في طريقي كل شيء يتعلق بالموضوع ولم ينكشف شيء ، وهذا ما حصل ورفعت القضية إلى المحكمة ، وأخذ حكمه الشرعي .

ما أحكمَ تلك المقولةَ التي نسمعها من بعض العوام عندما يقولون (النفس ما تضيع والدم ما يروح)! وقصدهم بذلك أن من قتل نفساً بغير حق ثم أخفى جريمته على الناس وهرب ولم يتعرف عليه أحد فإنه مهما طال به الزمان فلا بد أن ينكشف أمره وإذا لم يكتشف أمره فإن هناك يوماً عند الله ينتظره أشد من يومه الذي هو فيه، فإن ذهب من الناس فأين سيذهب من الله ؟ لأن نفس المقتول سوف تلاحقه أينما حلَّ أو رحل ولن تدعه وادعَ العين هانئ العيش مطمئن القلب مرتاح البال، بل يهيج في مضجعه وتقلق نفسه وتشل تفكيره وستجعله بين حسرات وآهات وإن لم يلاحظ الناس عليه ذلك لقد

حرم الله قتل النفس إلا بالحق، وعصم الدماء وشدد وغلظ العقوبة على من اعتدى عليها بغير وجه حق. قال سبحانه : ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ ﴾ وقال سبحانه: ﴿ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾.

وقد قال ﷺ : (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا).

وقال ﷺ: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس و الثيب الزاني والمفارق لدينه التارك للجماعة). وإن النفس المقتولة بغير حق تأتي يوم القيامة بدمائها فتقول: يا رب سل هذا فيمَ قتلني ؟

ومما يثير حفيظة النفس ويزيد ألمها ويجعل الفؤاد يتألم حسرة والعين تبكي حرقة ما يحصل من التهاون في قتل الأنفس والإقدام عليها من البعض دون هوادة ودون تفكير في عواقب الأمور الوخيمة. والله المستعان.

جهل الأب وطمعه

تقدم رجل وابنته بطلب فسخ النكاح من الزوج ، بتهمة أنه يسيء معاملتها بالقول والفعل ، وأنه يرميها بتهم كثيرة ، وله منها بنت، ويطلب تأديب الزوج وفسخ النكاح ، إذ إنه تركها منذ خمس سنوات معلقة ، وحضر الزوج فسأله القاضي: ما رأيك فيما تسمع ؟ أجاب بقوله : هذه زوجتي وابنة عمي ، أخذها أبوها بعد أن قضى على جميع مالي وأسكنني بجواره في البادية ، ولما استهلكني بدأ يتكلم عليّ يرميني بالكلام ، ومنع مني زوجتي وأنا أريدها ، ولم أرمها بشيء ، وسُئلت الزوجة فطلبت الطلاق ، وصادقت على ما يقوله الأب وبقوة .

ثم جرى إخراج الأب بحيلة ، وبقي الزوجان ، وجرى نصحهما ، وعرض الرجوع لبعضهما البعض ، ورغبناها في الزوج ، واستمرار الزواج ، وأن عيشها مع زوجها وتربية أبنائهما خير لهما ، وقالت : والله إني لأعمل عمل الرجال عند والدي ، وأنام نوم الحراس، وحياة زوجي خير لي ، ولكني أخشى من أبي ، وإلا فزوجي أريده وأرغب في اللحاق به ، قلنا: تذهبون والأب لا يعلم ، ففرح الزوجان ، ولكن رفضت الزوجة ، وقالت : إن أبي سيقتلني؛ لأني خالفت أمره ، فبكت

ثم أثبتنا لها أن والدها قد أخفيناه ، فكانت تخرج وتدخل في مجلس الحكم تتردد وهي خائفة ، وهكذا حتى أقنعناها بعد ساعات ، واطمأنت وركبت هي وابنتها مع زوجها وسافرا خارج البلد .

ثم لما أيقنا خروجهما جاء والدها ، وجعل يصيح : أين ابنتي؟ سأفعل وأقوم، حتى هدأ وخرج ، وهو يتوعد ، وبعد مضي قرابة الثمانية شهور ، والقاضي في طريقه ، تقف عنده سيارة ، وينزل سائقها ويسلم على القاضي ، ويقبل رأسه ، ويقول : أنا الذي أرجعت إلي زوجتي وهي معي وهي حامل ، وكلانا نشكرك على إنقاذنا من جهالة الأب ، وهمجية الطمع .

الطمع والجشع بصحبة الجهل لا ريب أنه طامة كبرى على صاحبه ، لكن الأدهى من ذلك والأَمَرَّ أن تنقلب حياة زوجين محبين إلى فرقة وشقاق ، وأن يكون الزوج في جهة والزوجة في جهة أخرى بلا ذنب جنياه أو جرم ارتكباه أو خلاف نشب بينهما إلا جهالة الأب وجشعه وطمعه خمس سنوات ، ما فكر ولا قدر، كل همه حطام هذه الدنيا. وانظر كيف قاده ما اتصف به إلى قول الزور ، حيث افترى على هذا الزوج وقال: إنه يسيء معاملتها بالقول والفعل ، كذلك انظر إلى

تسلطه على ابنته دون شفقة أو رحمة وكيف جعلها تعمل عنده عمل الرجال وتنام نوم الحراس . إن البنات أمانة عند آبائهن إن أحسنوا إليهن بالتربية والإنفاق كان سبباً في دخولهم الجنة. فياليت كثيراً من الآباء يعقلون هذا .

إهمال الأبناء

فتى صغير وسيم يخرج من البيت في أي وقت ، بـلا حـسيب ولا رقيب ، مـع تـوفر كامـل طـاقم الأسرة الأب ، الأم ، الإخـوة .. يقـع فريسة أحد الجيران كبار السن المصابين بالشذوذ الجنسي ، فكان يترقب مرور هذا الصبي فيرميه بأحسن الكلام ، ويعطيه أطيـب المـال ، حتـى يستميله إليـه ، وبعـد مـضي وقـت طويـل ، أدخلـه لـشرب الـشاي ، وأسمعه من جودة إيقاعه على الربابـه ، وأعطـاه حبوبـاً ممنوعـة حتـى استمر معه ، فجعل يفعل الفاحشة معـه حتـى أدمـن الـشاب عليهـا ، وأصبح يقضي جلّ وقته عنده ، ومضى عـلى الحـال ثـلاث عـشرة سـنة وهو يقصده ، ويلبي رغباته دون رقابة ، ولا متابعة من أهله وذويه ، أو إنكـار مـن الجـيران .. وأصـبح هـذا الـشاب عـلى علاقـة مـع بعـض الأصحاب واحتاجوا إلى بعض المال ، وذكر هـذا الفتـى لأصـدقائه أن هناك مالاً عند العجـوز تحـت الـصندوق في منزلـه ، وقـام ثلاثـة نفـر بـالتخطيط لقتـل هـذا العجـوز حيـث دخلـوا عنـده ، فاسـتقبلهم ، وأمتعهم، بعزف الربابة ، وتحينوا فرصة صعوده على السطح ، فأسقطه أخوهم في المنور ، ثم شنقوه حتى مات ، وربطوا رأسـه بحبـل تـوحي

بأنه انتحر ، وأخذوا المال المخبأ ، وهربـوا يـستمتعون بالمـال المـسروق بعيداً عن أعين الناس ، وبعد مضي وقت انتشرت الرائحـة الكريهـة في المنـزل ، فتـضايق الجـيران حتـى أخـبروا ذويـه ، وأقربـاءه ، وجـاؤوا فوجدوا الجثة ، والموقف المريع ، وبعد التحقيق قبض على الثلاثة وهـم في عمر الزهور ، وأدينوا بالقتل ، وحكم عليهم بالقتل نتيجـة الإهمـال الأسري .

هذه الواقعة فاجعة من فجائع هذا الزمان ، وإذا تخلى الأب عن المسؤولية الملقاة على عاتقه من رعايته لأبنائه وتربيتهم التربية الحسنة ومتابعتهم ومراقبة تصرفاتهم والتعرف على رفقائهم بل اختيار رفقتهم تكون عندئذ من الأمور العظام مما لا تحمد عقباها من جناية الأبناء على أنفسهم وعلى غيرهم على حين غفلة من آبائهم قال - عليه الصلاة والسلام - : ((كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأب راع ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها)) .

وفي زماننا هذا كثير من الآباء ينجبون الذرية ثم يدعون تربيتهم إلى الشارع حيث لا حسيب ولا رقيب ، وحيث أولئك الذين تلقف

أعينهم صغار السن من الشباب أهل الوسامة والجمال فيتابعونهم ويستميلونهم بالمال وغيره من الطرق والوسائل حتى يوقعوهم في شراك حبائلهم في شرب المسكرات وتعاطي المخدرات وارتكاب الفواحش، وفي الغالب تكون النهايات مؤلمة ومفجعة ، ولكنها متوقعة وهي نتائج حتمية لإهمال الآباء لأبنائهم .

الهدف القاتل

مجموعة من الشبان تربطهم علاقة وزمالة ، وينفسون عن أنفسهم بعد العمل باللعب بكرة القدم في خارج الأحياء ، وفي يوم من الأيام اشتد الحماس بين الفريقين ، وقرب انتهاء الوقت ، وفي آخر الدقائق يتقدم أحد أعضاء الفريقين نحو مرمى الفريق الآخر يريد أن يسجل هدفاً ، فيقوم أحد أعضاء الفريق الآخر ويمسك به ، ويمنعه من تسجيل الهدف ، فغضب الهداف (الممسوك) غضباً شديداً ، وتكلم بكلام بذيء على الآخر ، ورد الآخر بمثله ، وقام الناس بتفريقهم ، وإنهاء المباراة قبل انتهاء وقتها ، فأسرها الممسوك في نفسه ، ولم يبدها لهم حتى اشتعلت نيرانها في الليل ، حينما يتذكر الحادثة ، ومن حوله شياطين الإنس والجن الذين بدورهم يسعرون نار الحرب ، حتى قرر على أمر في الصباح مشين ، واتجه الكل إلى العمل الصباحي فقام الممسوك يترقب دخول زميله الذي منعه من تسجيل الهدف إلى العمل، وصاحبنا جالس في السيارة ، فلما اقترب وراءه ناداه فجاءه ، قال : نريد أن نتصالح وننهي الوضع بكلمة صدق ، ففرح الطرفان ، وأركبه السيارة ، ولم يتم الحديث حتى فاجأه بطلقات نارية سريعة أودت

بحياته ، والنهاية هروب وخوف وقصاص ، والعاقبة الأخروية بانتظاره ، وقد قبض عليه وهو يبكي وحكم عليه من أجل هدف لم يتحقق. وهذه نهاية الاستجابة لنوازع الانتقام دون اعتبار للعواقب الدينية والدنيوية.

لا يمكن للإنسان أن يعيش بمفرده بمعزل ومنأى عن الآخرين لكن الواجب أن يختار الإنسان رفقته وإذا صحب أحداً فليصحب الخيار؛ فإنه إذا صحب الرديء تردى معه ، والأصحاب يكون بينهم الطرفة والدعابة والمزاح. وهذا مما جرت به العادة بين الأصحاب غالباً حتى في لعب الكرة أو غيرها من الألعاب. وقد يحصل بسبب ذلك نوع من الخلاف أو المشاجرة أحياناً وتحصل الفرقة والاختلاف ، ثم ما تلبث أن تعود المياه إلى مجاريها ، ولكن النفس والهوى والشيطان يأبى ذلك ، فالنفس أمارة بالسوء والهوى يضل عن سبيل الله ، والشيطان ينزغ بين الإخوة ، وهؤلاء إخوة يوسف لمجرد أنهم رأوا تفضيل والدهم له عليهم اجتمعوا وقالوا : اقتلوا يوسف . وفي نهاية المداولة انتهى بهم الأمر إلى إلقائه في الجب - والله المستعان - إنها نزغات الشيطان ، ولذا فإنا نجد أن الله ﷻ حذر في كتابه في آيات كثيرة من الشيطان ومكِره بالإنسان وكيده له ، وقد قصَّ الله علينا في كتابه قصة

ابني آدم وكيف تجرأ الأخ على قتل أخيه بسبب أمر هين سهل وهو أن الله تقبل من أخيه قربانه ولم يتقبل منه؛ لأن أخاه كان أتقى لله منه ، والله - سبحانه - جعل في شريعة الإسلام جريمة القتل من أكبر الجرائم وتوعد عليها - سبحانه - بجهنم والخلود الأبدي فيها. وقد جاء في الحديث عنه ﷺ قال : (اجتنبوا السبع الموبقات .. وذكر منها قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق) ، فالنفس والشيطان والهوى من أعظم ما يردي الإنسان في مهاوي الردى .

الحقيقة قريبة

صبيان في أحد الطرق يشاهدون صبياً آخر يمر في الطريق من الوافدين ، فيعترضون طريقه ويطلبون منه أمراً مستحيلاً لكي يتناوشوا معه ، فرفض ، وإذ بأحدهم يمسك به ، والآخر يطعنه طعنات ثلاث في ظهره من الخلف ، ويهربون دون أن يشاهدهما أحد ، ذهب الحدث المضروب إلى ذويه وهو ينزف دماً فذهبوا به إلى المستشفى ، وقدم بلاغاً - والحمد لله - بعد شهر شفي وبرئت جراحه، واتهم الحدثين وأنكرا إنكاراً شديداً ولم يستطع أن يثبت أنهما اللذَيْنِ قاما بهذا العمل .

وحضر المدعي لدى القاضي وأحضرت المحكمة الحدثين وحضر أبواهما ، ونافحا عن الموضوع ودافعا عن ذويهما ، وأثنوا على أبنائهما خيراً وعارض الأبوان اتهام الحدث لابنيهما ، ولم يَدَعا مجالاً للحديث فأمر القاضي بإخراج الأبوين بعد أن قالا : إننا جلسنا مع أبنائنا وصدقناهم القول ، ولكن نفوا فهل بعد هذا شيء ؟ فلما خرج الآباء وبقي الأبناء ، ضعفت شوكتهم ، وأمر القاضي بإيداعهما في غرفة مستقلة ، فجعل الحدثان يتحاوران مع بعضهما ويقولان : لماذا لا نقول

الحقيقة ؟ وأحدهما يرفض ، وجعل الآخر يهدد الثاني إن أخبر بالحقيقة، فأحضر القاضي الذي لان جانبه ، فقال : أنا لا أتحمل ، سأقول الحقيقة فأخبر الخبر واعترف بالحقيقة وأحضر القاضي الحدث الآخر واعترف لما رأى صاحبه قد اعترف ، فسأل القاضي عن سبب التعدي عليه؟

أجابا: لقد سمعنا أنه قد رمى إحدى الحمامات التي لأخينا .

وسألهما هل أخبرتما والدكما بحقيقة الموضوع ؟ قالا : نعم ، إلا أن والدينا قالا لنا: لا تخبرا القاضي بالحقيقة وأنكِرا الأمر .. فأدخل القاضي الأبوين وهما يزمجران بالغضب فجلسا واستمعا إلى ما ذكره الحدثان من نطقهما ، فخجلا وطأطآ الرؤوس ، وقالا : لقد خشينا على أولادنا ، فقيل لهما : إذن كيف تريدان أن يذهب دم هذا الحدث هدراً .. وجرى تأديب الجميع بحكم شرعي .

يستفاد من القصة ، أن الحقيقة وإن أنكرت أو غابت عن الوجود لحظة – فلابد من ظهورها وانكشافها ،

ومهما تكن عند أمرئ من خليقةٍ وإن خالها تخفى على الناس تُعْلَمِ

نظرات الأعين وحركاتها وألوان الأوجه وتشكيلاتها تدل على الحقائق في كثير من الأحيان، وجرائم صغار السن سرعان ما تنكشف وينفضح الستار المضروب عليها ، ذلك أنهم على الفطرة وإن انحرفوا عن المسار أو جرفهم التيار لكن المصيبة في بعض الآباء الذين يلزمون أبناءهم ويؤكدون عليهم أن لا يقولوا الحقيقة وأن ينكروا الجريمة وصدق رسول الله ﷺ : ((كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه)) وهم ربما فعلوا ذلك رأفة بأبنائهم وشفقة عليهم، ولكن ليت هؤلاء الآباء يعلمون أن الله أولى بأبنائهم منهم فهؤلاء الآباء قد يدفعون عن أبنائهم العقوبة الدنيوية لكن من يحجبهم من العقوبة الأخروية كما قال سبحانه : ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا ﴿١٠٩﴾ ﴾. فيا ليت قومي يعلمون ، ثم كيف نريد لأبنائنا صلاحاً ونجاحاً واحتراماً للآخرين ، وقياماً بحقوقهم ، ونحن نعينهم على الظلم ، ونربيهم على الكذب ، ونقرهم على الخطأ ، ونشجعهم على إهدار حقوق الآخرين ، واحتقارها .

تطبيق سريع للأفلام الأجنبية

عرض على القاضي قضية سرقة لشاب عمره ١٧ سنة لمحل تجاري ، وهو مدان بها ، وفي مجلس الحكم تليت الدعوى من المدعي العام ، وأنكر المدعَى عليه بقوة ما نسب إليه، ولما رأى القاضي كثرة السوابق التي عليه من السرقة تصل إلى خمس تقريباً ، ورأى اعترافه المصدق شرعاً ، وبعد تصفح المعاملة من القاضي وقراءة الاعتراف ، تعجب القاضي من كيفية السرقة ، وطريقتها الجديدة ، وكأنه نوع من الخيال ، وما فيه من التخطيط سرقة في وضح النهار ، وبدون أن يعلم أحد .

فقال له القاضي : هذه خطة ذكية ، وجديدة ، من أين لك هذه ؟ والقاضي يبتسم ، وشرح صدره للمدعَى عليه ، فقال : لا يا شيخ هذه قديمة ، وفيه غيرها ، فسأله القاضي: كيف حصلت على هذه ؟ قال : بصراحة من الأفلام الأجنبية ، وطبقتها ، وكانت ناجحة ، ولي خمسة من الإخوة كذلك يشاهدون معي ، وكلنا نقوم بتطبيق هذه الأفلام ، وقد سرقنا الكثير من المحلات ، وبدون أن يعرفنا أو يكتشفنا أحد ، فسأله القاضي : وهل هناك ألوان في السرقة ؟ فقال : نعم ، أشكال

وألوان ، وأنا وإخوتي نحب مشاهدة هذه الأفلام ، ونقوم على الفور بتطبيقها دون النظر إلى حاجتنا المادية ، فسأل القاضي : وكيف تم الكشف عن هذه السرقة ؟ فأجاب بقوله : حينما دخلت المحل ، إذا بالمكان مظلم ، فسقطت عليّ بعض البضائع ، وأحدثت صوتاً ، وإذا بالعامل يسكن خلف المحل مباشرة ، وكان يتوضأ ، ولم أعلم عنه ، وسمع الصوت ، وجاء العامل ، وفتح الباب ، فحاولت أن أخرج من الباب ، فقام يدفع الباب وأنا أدفع ، وقبل حضور الشرطة خرجت من المحل ، وهربت ثم تم القبض عليَّ .

ومن خلال هذه الحادثة نستلهم عبراً عديدة منها : أن الإسلام حث على العمل والكسب ، واعتبر الكسب واجباً على كل قادر عليه ، والثناء كل الثناء على العمال ، وتحريم السؤال ، وإعلان أن من أفضل العبادة العمل ، وأن العمل من سنن الأنبياء ، وأن أفضل الكسب ما كان من عمل اليد ، وقرر ديننا الحنيف حرمة مال الغير ، والاعتداء عليه ، وقرر العقوبة الرادعة لمن يعتدي عليه بالسرقة والغصب أو النهب أو الإتلاف .

قال سبحانه : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٣٨﴾ ﴾.

وقال ﷺ : "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه " ، فإذا سرق السارق بعد ذلك كله ، وهو مكفي الحاجة ، متبين حرمة الجريمة، غير محتاج، فإنه لا عذر له ، ولا ينبغي الرأفة به ، متى ثبتت عليه الجريمة ، خاصة من كانت جريمته منظمة الخطوات ، ومحكمة التنفيذ ، كما في قصتنا هذه ، وإن ستر الله لا يدوم على من استخف بحقوق الآخرين ، وانتهك حرماتهم ، وتعرض لحاجاتهم ، ولم يحدث توبة (إن الله يمهل ولا يهمل) ، وما طار طير وارتفع إلا كما طار وقع .

وأفلام الجريمة المنظمة اليوم كثرت ، روج لها أعداؤنا ، وأحكموا التخطيط من خلالها لإفساد أجيالنا وتعليمهم المنكر ، وانساق وراءها كثير من الشباب ، وتعلموا من خلالها الجرأة على المنكر واعتياده ، وهنا تظهر خطوات إبليس وتفكيره اللعين ، وهو عدو لدود ، فأين عقولنا ؟ وهل ينتهي شبابنا عن مطالعة مثل هذه الأفلام التي جرت الويلات عليهم ، وعلى مجتمعهم ، وحطت برحال الكثيرين منهم في السجون ؟

سقوط خراف النخل

الصيد يستهوي كثيراً من الناس ، ويستمتعون بـه ، ويقـضون في ممارسته أوقاتاً طوالاً ، ولكنه محفوف بالمخاطر والحوادث والأخطـاء ، فهذا شاب أخذ البندقية يصيد بها الطيور أيـام خـراف النخـل ، فأخـذ البندقية واتجه للمزرعة ، وبينما هو يقلب بصره إلى أعلى الأشـجار مـن النخيل ، لعل بصره يقع على طير أو صيد يفرح به ويفتخـر بـه ، وبيـنما هو كذلك ، إذ به يرى حمامة تتحرك عند ثمرة النخل ، فجهـز البندقيـة وصوبها ، ويريد أن يطلق لأن الحمامة تارة تتحـرك وتـارة تـسكن ، ممـا جعل الشاب يستعجل برميها ، فتنطلق الرصاصة ويدعو الله الصياد أن يصيبها ، ويا لها من سعادة بالنسبة له ، فيركض الشاب يريد أن يـشاهد الحمامة وهي تسقط ، أو حتى يجهز عليها من قرب ، فرأى رجلاً يسقط بدل الحمامة قد تشحط بدمائه ، وهو يلفظ أنفاسه الأخـيرة ، وبـدل أن تسقط الحمامة سقط رجـل كامـل كـان يخـرف النخيـل والحمامـة التـي شاهدها كانت يد الرجل التي تتلمس الرطب ؟ فلم يدر الـشاب مـاذا يفعل هل يهرب؟ أم يسعف ، أم يبلِّغ ، أم يقتل نفسه وينهـي القـضية ؟ كل هذه أطروحات مرت عليه ولا يدري ماذا يفعل .

ويقول الشاب وهو في الجلسة : ما ندمت عـلى شيء مثـل نـدمي على هذه ، ياليتني سـمعت كـلام أمـي حـين منعتنـي ، وطلبـت منـي

حاجتها وهو يبكي ، فهاهو مسجون ، وذوو الميت يدعون أنه مقتول عمداً ، والقاتل يقول خطأ ، وهذا مقدر ومكتوب ، والحذر مطلوب .

ومن العبر المستفادة من هذه القصة أنه يجب أن لا يستهان بحق الوالدين قدر أنملة ، فإن وصية النبي ﷺ بهما لم تكن عبثاً وطاعتهما واجبة مالم يأمرا بمعصية ، ومن عقَّهما فهو يعرض نفسه لعقوبة عاجلة في الدنيا قبل الآخرة ، وإن العجلة من الشيطان فلابد من التأني والروية في كل أمورنا .

قد يدرك المتأني بعض حاجته وقد يكون مع المستعجل الزلل

وهل على العين غشاوة ، فهي لا تبصر ، أم أن الغشاوة التي على أعيننا إنما هي من عند أنفسنا ؟ ولابد من الحذر عندما نمارس هوايات خطرة ، كهواية القنص ، فإن بعض القانصين قد يستهتر في حمل البندقية ، وقد يندفع وراء رغبته في الصيد ، وإصابة صيده ، فيذهل عن وجود أناس في مرمى بندقيته ، أو أن أمامه طريق تسلكها السيارات أو المارة ، وقد يصادف انطلاق الرصاصة من بندقيته مرور سيارة ونحوها ، فيصاب صاحبها بأذى مما يوجب الحذر ، وأخذ الحيطة الكاملة ، ولو فات الصيد ، ففوات الصيد خير من مثل هذا الموقف العصيب الذي يعيشه هذا الشاب الآن .

اللعب بالنار !!

آه من الاستهتار بالسلاح ، والإهمال في حمله ، أو العجلة في استعماله ، أو المزح به ، ونحوه من أوضاع خاطئة يمارسها كثير من الناس اليوم حال حملهم السلاح ، جرت ويلات .. يقول القاتل: كان المقتول من أعز الأصدقاء لديه ، وفي يوم من الأيام مرَّ عليَّ بمنزلنا وطلبني ، وخرجت له ، فطلب رفقتي إلى البر (رحلة صيد) فاعتذرت فألح عليّ، وكان معه بعض الأصحاب، وعددهم أربعة ، والمقتول هو الذي يقود السيارة ، وهو الذي قد دعانا للنزهة ، وتكفل بتكاليف الرحلة، وفي طريقنا للصيد كنت راكباً مع المقتول في سيارة جيب صالون ، وكنت راكباً خلفه ، ثم توقفنا لإخراج السيارة التي غرزت في الرمل ، ولما رأيت أن العدد كاف لإخراج السيارة من الموقع ، وسمعت صوت الطيور عند الجبل ، أخذت البندقية من السيارة (خرازة) ونزلت من السيارة من الناحية الثانية؛ لأن الباب الذي بجانبي لم ينفتح ، وأخذت ممن كان في الأمام الذخيرة (رصاص) وملأتها بمرأى منهم ، وبعد نزولي من السيارة وضعت البندقية على كتفي وفوهتها إلى الخلف حيث السيارة واقفة ، واتجهت إلى الجبل ،

وما هي إلا أمتار قليلة عن مكان السيارة إلا والبندقية تطلق طلقة نارية لعلني لمست الزناد والحقيقة لا أدري كيف ؟ ثرت واستغربت لعل غيري قد أطلق ، ونظرت إلى السيارة من خلفي فرأيت صدر الذي بجانب من يقود السيارة مليء بالدماء ، وهو في حالة هول ، وظننت أنه أصيب ، وتذكرت أنه ليس معنا غير هذه البندقية ، فركضت نحوهم ، وأنا أحس ببعدهم ، وينتابني خوف بليغ ، ونفس ضعيفة فنظرت أبحث عن المصاب والدماء منتشرة ، فإذا بصاحبي قائد السيارة لا يتكلم ، وعيناه مبيضتان ، ويرتعش ، وإذ بالرصاصة قد وقعت في رأس السائق ومازال حياً ، ثم انطلقنا بعد أن أخرجنا السيارة إلى أقرب مستشفى ، ويالها من ساعات كئيبة ، ثم جلس المصاب في غرفة الطوارئ ، وأنا أدخلوني السجن ، وقد أخبروني أنه مات دماغياً - رحمه الله - وأنهم قد صلوا عليه ، ولم أخرج للصلاة عليه ، ولم يتنازل أولياء المقتول عني ، فقد شكوا في الأمر ، وظنوا أني قد قتلته عمداً ، ثم أردف قائلاً: والله يا أيها القاضي لم تكن لدي الرغبة في الذهاب لولا إصراره عليّ وتقديري له ، ولكن لا نقول إلا: (قَدَّرَ الله وما شاء فعل)، وحضر من رأى الواقعة في مجلس الحكم ، وشهدوا جميعاً طبق ما أدلى به القاتل ، وكان ذلك بمحضر من أولياء المقتول ، ثم بعد كلام

القاضي المقنع ، وما شاهدوه من حسرة وألم وبكاء من القاتل ، ولما سمعوه من شهادة الشهود ، تنازل الجميع عنه ، وقرروا جميعاً أن هذا القتل وقع خطأ وأطلق سراحه ، وبعدها أُفهم أن عليه الدية والكفارة لمن قتل النفس المؤمنة ، وهي عتق رقبة مؤمنة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين .

ومن خلال هذه القصة نستلهم العبرة. فالإسلام دين صالح للواقع ، والحياة ، يعامل الناس على أنهم بشر لهم أشواقهم القلبية ، وحظوظهم النفسية ، فهو لم يفترض فيهم أن يكون كل كلامهم ذكراً ، وكل شرودهم فكراً ، وكل تأملاتهم عبرة ، وكل فراغهم عبادة .

عن عقبة بن عامر – رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال : (كل ما يلهو به الرجل المسلم فهو باطل ، إلا رميه بقوسه ، أو تأديبه فرسه ، أو ملاعبته أهله، فإنهن من الحق) .

ونحن في زماننا هذا كثرت فيه الرحلات إلى البر من أجل التنزه ، والبحث عن الصيد مع الفراغ ، ووقع الكثير من الناس في منزلقات خطرة ، ذلك أنهم لم يعملوا بآداب البر ، ولم ينتبهوا لمحاذير حمل السلاح وخطورته ، وكيفية التعامل الصحيح معه ، وفي حديث

أبي هريرة – رضي الله عنه – عن رسول الله ﷺ قال :" لا يُشِرْ أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من حفر النار " ، رواه البخاري ومسلم .

النزع : الجذب ، وقد حصل من وقائع القتل عن طريق الخطأ في رحلات الصيد الشيء الكثير، فلابدّ من الحذر ، فإن قتل النفس ليس بالأمر الهين أو اليسير ، وهو من السبع الموبقات ، وتوعد الله فاعله إذا كان بعمد أن يكون جزاؤه جهنمَ والعياذ بالله . وبعض الناس فيه عجلة واندفاع نفسي نحو ما يهواه ، فربما أخذ السلاح بسرعة دون حذر ، ووضع يده على الزناد - الشيطان - ووجه فوهته نحو زملائه ، أو المارة ، أو المتنزهين ، ويتجاهل أنه يحمل سلاحاً قاتلاً ربما يتحرك إصبعه فجأة فيضغط على زر الإطلاق فيقع المحذور ثم يندم ولات ساعةَ مندم ، فعلينا أن نوطن أنفسنا على الهدوء وشدة الحذر ، وأخذ الحيطة في مثل هذه الحالات ، وعدم المزح بالسلاح مهما كانت الدواعي والدوافع ، لأنه لعب بالنار ، وقد رأيت من يلعب بسلاح رشاش محشو بالذخيرة وهو في جمع من الأصدقاء ، وربما مزح به وفي ظنه أنه فارغ ، وهو ليس كذلك ، وكم وقعت مآس بسبب الإهمال ، والاستهتار بأمر السلاح؟!

الجزاء من جنس العمل !!

جاء الأب لدى القاضي في مجلس الحكم يشتكي الابن ، ويدعي أن ابنه في أحد المجالس الكبيرة ضربه ضرباً مبرحاً بالعقال ، وأنه أهانه، وقلل من قيمته في مجلس عام ، وقام الأب وهو يبرز آثار الضرب على ظهره ويديه ، ويقول الأب متعجباً وطارحاً سؤالاً للقاضي : هل هذا يا شيخ يصير من ابن مع أبيه ؟ ، فتأثر القاضي ومَنْ حوله ، وسأل القاضي المدعَى عليه (الابن) هل هذا والدك ؟ فقال الابن : نعم ، فقال القاضي : هل قمت بضرب والدك ؟ قال الابن : نعم ، لأنه استفزني وقلل من قدري، وأغضبني ، فتكلمت بكلام ، فقام والدي محاولاً ضربي بعقاله فأخذت منه العقال وضربته به ضرباً خفيفاً ، وقام الناس وفضوا المشاجرة .. فخيم الصمت على المجلس الشرعي ، والكل ينتظر ماذا سيقول القاضي ؟ وماذا عساه أن يفعل بعد أن صادق الابن على ما ذكره الأب ؟ فمضى وقت والقاضي صامت ، فقال القاضي للأب : أرني ما أحدث ابنك ؟ فأراه إياه ، فقال القاضي للابن : هل رأيت ماذا عملت بأبيك يا هذا ؟! فقال الابن : هذا يتعالج ويطيب إن شاء الله ، وما يتكرر مرة ثانية ، فانطلق القاضي كالأسد الهصور نحو الابن باللوم والتوبيخ والتقريع تارة ، وبالنصح

والتوجيه تارة ، وبتخويفه بالله تارة أخرى ، ولم يجعل القاضي للابن فرصة أن يتحدَّث ، فيبرر موقفه مدعماً القاضي قوله بالقرآن الكريم والسنة النبوية ، وبالواقع المرير ، والابن صامد صابر ، والأب يبكي بحرقة وحرارة ، وكلما انفعل القاضي بكى الأب وعلا صوته ، ويطلب من القاضي التوقف ، فاستغرب القاضي من الأب الذي يتأثر والابن كأنه لا يسمع ، فقال القاضي للأب : يا هذا إن ابنك لم ينله شيء منا، إنما هو كلام فقط فلم أضربه بسوط .

فقال الأب : إن الكلام أصلاً موجه إليّ .

فقال القاضي : كيف ؟ فقال : إنك تُذكّرني بما فعلت بأبي ، فقد كنت أقسى على والدي ، وأضربه ، ثم شهق فسقط مغشياً عليه ، وهو يقول : يا ويلي من الله ، يا ويلي من الله ، هذا أول جزائي في الدنيا، فكيف بما في الآخرة ؟ قال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾الإسراء: ٢٣ ، وقال ﷺ :" بروا آباءكم تبركم أبناؤكم " ، والجزاء من جنس العمل .

ومن الدروس المستفادة من تلك الحادثة أن الإسلام وجه إلى بر الوالدين والإحسان إليهما في الحياة الدنيا ، وإن كانا مشركين وأوصى

بطاعتهما في غير معصية الله ومصاحبتهما بالمعروف ، واستفاضت بذلك نصوص الكتاب والسنة ، ولا عجب فدين الإسلام هو خير الأديان ، قال الله عز وجل: ﴿ ۞ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ ، وقال سبحانه : ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ ، وعن ابن مسعود ﷺ قال : سألت رسول الله ﷺ : أي العمل أحب إلى الله ؟ ، قال :" بر الوالدين " ، قلت : ثم أي ؟ قال : "الجهاد في سبيل الله" ؟

ولقد قرر الإسلام أن عقوق الوالدين كبيرة من الكبائر .

قال رسول الله ﷺ :" ألا أنبئكم بأكبر الكبائر " ؟ ثلاثاً ، قلنا : بلى يا رسول الله . قال :" الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين "، وكان متكئاً فجلس قال :(ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور) فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت .

إن الوالدين يندفعان بالفطرة إلى رعاية الأولاد والتضحية بكل شيء حتى بالذات ، ويفيضون حباً ووئاماً ورفقاً وعطفاً في سبيل

تربيتهم على أحسن وجه ، وأطيب حال ، لذا إن أحسن الإنسان إلى والديه أحسن الله إليه ، ومن لم يحسن إليهما فقد باء بالخسران ، وكما تدين تدان ، والجزاء من جنس العمل ، ودعاؤهما مستجاب ، فلابد للابن أن يحذر من ذلك ، وأن يكون الدعاء له لا عليه ، وأن يصبر على ما قد يكون في والديه ، أو أحدهما من الحدة والصلف والجهل ، فهو في النهاية أبوه أو أمه ، وسيكون هو يوماً أباً يرجو بر أولاده له ، فليصبر على أبويه ليصبر عليه أولاده فيما بعد .

ياليتني ما حلفت !!

جاء رجل لدى القاضي في حالةٍ رثة ، يرثى لصاحبها ، وقال : يا شيخ أنا أريد أن أدخل السجن ، فتبسم القاضي وقال : السجن ؟!! الآن السجناء يريدون أن يخرجوا منه وأنت تريد أن تدخله !! قال الرجل : نعم ، قال القاضي : وهل سبق أن دخلت السجن ؟

قال : نعم ، فقال القاضي : فما خبرك ؟ أجاب بقوله : ليس حباً في السجن ذاته ، ولا مَنْ بداخله ، ولكن لإكمال محكوميتي كاملة في المشاجرة التي سجنت بها ، وأردف قائلاً : لقد كانت لدي قضية مضاربة ، وجلسنا لدى القاضي بالمجلس الشرعي ، وادعى خصمي أني ضربته بحديدة ، مما نتج عنه بعض الإصابات البليغة ، فأنكرت بشدة ، وقلت : ما ضربته إلا بخشبة وضربة واحدة ، ولم تكن لخصمي بينة على ما يقول ، وطلبت مني اليمين على أني ضربته بخشبة لا بحديدة ضربة واحدة ، فحلفت يميناً فاجرة ، وكذبت فيها ، ولاسيما أن الطبيب الشرعي لم يحدد بأي شيء ضرب ، ولم يستطع تحديده أبخشبة أم بحديدة ؟ والله ثم والله إن حياتي بعد اليمين متقلبة وتعيسة ، فلا توفيق في عملي ، ولا توفيق في حياتي الأسرية ، ولا صفاء في

صحبة ، أصبحت كثير الوسوسة ، وأنا أريد أن أطهر نفسي وأدخل السجن ، بل أطلب الحكم علي مرة أخرى بما ذكرته ، وما حصل مني ، وأريد أن أكفر عن اليمين ، فقال القاضي : اليمين قد مضت ، ولكن عليك بالاستغفار ، والتوبة بتوفر شروطها الثلاثة :

أولها : الندم على ما فات .

ثانيها : العزم على عدم العودة لمثلها .

ثالثها : الاستغفار والتحلل من صاحبها .

ثم سأل القاضي الرجل : هل تعرف الرجل الذي تشاجرت معه؟ ، قال : نعم، قال القاضي : اذهب إليه واستبح منه واعتذر له ، فقال الرجل : وهل الاعتذار يكفي ؟ قال القاضي : إن شاء الله ، فقال : لا أظن لكن سأعمل بقولك ، ثم ذهب على الفور وهو مسرور ، وما هي إلا ساعة أو ساعتان إلا ويحضر الرجل ومعه خصمه السابق ، فجعل يعتذر له أمام القاضي ، وقَبَّلَ رأسه ، ويقول : اطلب وأنا أنفذ ، فأنا أسير بين يديك ، فأصلحهما القاضي ، وتنازل صاحبه ، ونصح القاضي الرجل بالصدقة وذهبا .. وبعد مضي سنة تقريباً جاء الرجل المحكوم عليه للقاضي ، وهو في أجمل صورة ، وأحلى مكانة ، وأحسن

منطق ، وقال : جئت شاكراً لكم .. ناصحاً إخوتي عن اليمين الفاجرة، أعاذنا الله منها ومن الشيطان الرجيم ، فلقد تغيرت حياتي ..

ومن الدروس المستفادة من القصة أنه في زماننا هذا أصبح الصدق عملة نادرة ، فقد استمرأ كثير من الناس الكذب ، وأصبح عادة لهم ، وخاصة من يعتدي على الآخرين ، فهو يريد الفكاك ولا يرى حلاً له ومخرجاً إلا بالكذب ، حتى إن البعض تجرأ على اليمين الفاجرة ، تجرأ على الحلف بالله كذباً وزوراً واستخفافاً بالحقوق ، بلا شعور أو إحساس ، بل ولا حتى مجرد تفكير قليل في خطورة هذه اليمين ، وعقوبتها في الدنيا والآخرة ، قال ﷻ : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٧٧﴾ ﴾ .

لا خلاق لهم في الآخرة . أي: لا حظ لهم فيها ولا نصيب .

وعن ابن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال :" من حلف على مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان " ، قال عبدالله ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ مصداقه من كتاب الله عزوجل : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا ﴾ رواه الشيخان ، وعن أبي أمامة إياس بن ثعلبة

الحارثي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :" من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة " .

قال : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ فقال :" وإن كان قضيباً من أراك " ، رواه مسلم .

وهنا إشارة إلى أنه لا يعلم ما في الضمائر إلا الله سبحانه ، والنفوس - كما يقولون - خبايا وأسرار ، والقاضي عندما يحكم فإنما يحكم على ما يظهر له فإنه لا يعلم ما خفي ، وقد قال النبي ﷺ :" قد يكون أحدكم أَلْحَنَ بحجته من أخيه وإنما أحكم على نحو ما أسمع " .

ومن لم يستشعر مراقبة الله ، ويستحضر عظمته ، والوقوف بين يديه - جل وعلا - فإنه لا يبالي بما يرتكب من جرم أو يقع فيه من خطيئة، والله - سبحانه - له بالمرصاد، فهو يمهل ولا يهمل ، والكذب مهواة ، ومهما ظن الإنسان بأنه قد كسب القضية فإن مكر الله واقع به والظلم عاقبته وخيمة ، والله لا يحب الظالمين ، فلن يكون ثمة توفيق ولا فلاح ولا نجاح باقتطاع حق الآخرين، وتضييعه بيمين فاجرة .

أزواجٌ داخل أسوار السجن ؟

القضية تقول: إن المدعَى عليه كان يمشي في طرق البرية بسيارته، واستوقفه المدعي بعد مطاردة بالسيارة ، ورفع صوته عليه معاتباً إياه ، كيف ترمي قريباً من منازلنا ، والمدعى عليه يقول: لم أرم. أنت تكذب! ويحتدم النقاش ويطلب المدعي بندقية المدعَى عليه يبحث عنها في سيارته ، وهذا يمنعه من البحث ، فلما رأى أن الأمر زاد عن حدِّه ، قام المدعَى عليه وضرب المدعي ضربة على صدره بعجز البندقية ، ضربة قوية فأرداه مغشياً على الأرض وهرب وتركه .. وجاء المدعي والمدعي العام يطلب مجازاة كل منهما ، حيث إن المدعى عليه ذهب للمركز وأخبرهم الخبر وادعى أن خصمه يطارده ويتابعه يريد سرقته ، فضربه، وهرب ، وعلى الفور قام بإبلاغ المركز ، فسجنت الشرطة الاثنين ، وكل منهما "حانق" على الآخر ، فسأل القاضي: هل بينكما قرابة ؟ قالا بصوت واحد : لا ، غير أننا من قبيلة واحدة ، وبينما هما في السجن تحت النظر وبعد أن ضبط القاضي أقوالهما في ضبوط المحكمة ، وكل منهما يطلب الآخر ، فهذا يبرز تقرير الإصابة بكسر ثلاثة ضلوع من صدره جراء الضربة ، والمدعى عليه يدعي أن المدعي قاطع طريق ويريد أن يسرقه وأنه أخافه وأعاقه فدافع عن نفسه ، وهذا يقول : إن المدعَى عليه يرمي الرصاص عند بيوت الشعر التي نسكن بها ، فطلب

القاضي إدخالهما السجن معاً بدون انفراد عن بعضهما البعض كي يستفيدوا من الدروس العلمية والحلقات الشرعية والقرآنية ، وفي جلسة أخرى جاء الرجلان وهما منشرحا الصدر وعليهما إيناسة ، ورأيت التقدير بينهما وتبادل الاحترام ، على خلاف العادة ، وبدأ القاضي بفتح الجلسة ، وسماع الأقوال وما أحضراه من البينات ، فسكتا فطلب القاضي مرة أخرى هل أحضر أحد منكما بينة ؟ فسكتا ، فقال القاضي : تريدان أن نصلح بينكما ؟ فقالا بصوت واحد: نعم الآن أصبحنا نسايب . فتعجب القاضي وقال: كيف ؟ فتكلم أحدهما وقال : حصلت مشكلة في السجن مما سبب مضاربة بين شخصين من أفراد السجن ، وبين المدعي فقمت بالانتصار لخصمي ، وضربت الآخرين ومنعت صاحبي من ضربه ، وصار في حماي وأكمل المدعي وقال : ولما رأيته أعجبت به ، وأعطيته ابنتي (فلانة) ، وبعد سنة يدخل عليها وتراك معزوم ؟! فتعجب القاضي والكاتب والجندي وسأل الله أن يصلح الأحوال وأن يديم الاستقرار .

ومن الدروس المستفادة من تلك القصة ننظر إلى قوله ﷺ : " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده " ، وقال – عليه الصلاة والسلام – : "من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى ينتهي وإن كان أخاه لأبيه وأمه " رواه مسلم .

ولابد للمرء أن ينظر في تصرفاته، وأن يحاسب نفسه باستمرار وأن لا يتجرأ على مد يده معتدياً على أحد وأن يحذر كل الحذر من إغواء الشيطان له ، فإن النبي - عليه الصلاة والسلام - أخبر عن الشيطان: (أنه أيس من أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ، ولكن بالتحريش بينهم) ولقد صرنا إلى زمان لم يستطع كثير من الناس من ضبط أعصابهم ، وتمالك أنفسهم ، فكثرت بالتالي المخاصمات والمضاربات، وتطور الأمر بأناس حتى استخدموا الآلات الحادة من سكاكين وغيرها في مشاحناتهم ومضارباتهم ، وقد دخل كثيرون السجن بسبب ذلك ، ولكن السجن ليس في كل الأحوال مرًّا ، بل في بعض الأحيان قد يكون بلسمَ شفاءٍ وعلاجاً ناجحاً ، وتربية جادة لمن دخله ، وقد يدخله الأعداء فيصبحون بعد أيام أحباء ، لما يتلقون فيه من التوجيهات المفيدة النافعة، التي يكون لها مفعولها في إنهاء الخصومات وتقارب وجهات النظر ، ونسيان الحدث ، ومع الظلام ينبزغ الفجر ، ووراء كل محنة منحة .

ضربة على الطاولة بـ ٢٠٠,٠٠٠ ريال

تقدم رجل إلى الشرطة بدعوى أن المتهم الذي فتح له المحل التجاري الكبير واستقبله ووثق به وسلمه الأمانة ، قام بالسرقة ، وقال: إنه في يوم من الأيام ، وبعد أن أصبح هذا الرجل أخي وصديقي وأمين سري وحافظ أموالي ، يتصل بي ويقول : إننا سُرقنا ، كيف ؟ قال : جئت للمحل فوجدت أن الدرج قد سحب منه المال ؟ قلت : كم ؟ قال : لا أعلم، وأظنه كثيراً ، وسألته ماذا فعلت ؟ قال : اتصلت بالشرطة وهم في طريقهم إلي ، يقول المدعي مالك المحل : فهرعت على الفور ، وذهبت للمحل ، وفعلاً المال قد سرق وبدون تكسير ، فاستغربت ، والموظف لدي استغرب ، ولم أشك في الموظف أبداً ! ولن أشك فيه البتة ، والشرطة أجرت عملها المعتاد ، وقامت بالتصوير والمسح والتحقيق ، وقمنا بنشاطنا اليومي وجعلت أهون الموقف عليه؛ لأنه جِدُّ متأثر ، وبعد أيام طلب مني الموظف الذهاب إلى أهله ، ورغب في عدم الاستمرار معي بحجة أن أمه مريضة ووالده يطلبه ، لاحظت أن نفسه متعبة بعد الحادث وأنه لا يستطيع الاستمرار، وقد تسبب أو قصر في الحادث واتصل والده علي يطلب

مني فك وثاقه ، فأرسلته إلى أهله ، بل تعاطفت معه حتى إني فكرت أن أرسل له مبلغاً من المال ولأهله على وفائه في عشرته ، ووقفاته البطولية .

ولما عرضت في أحد المجالس ما حصل من السرقة ، قال أحد الحضور : أنا أعرف من سرق ، فقلت : مَن ؟ قال : صاحبك الموظف ، وبدأ يستخرج بعض القرائن والأحداث والملابسات ، وأيده الحضور ، فتقدمت للمحكمة رأساً بعد أن سيرت معاملة من الشرطة للمحكمة، وقد مضى سنة وأكثر على ذهابه منها ، وأربعة أشهر والبحث يجري عنه ، وفي يوم موعد إحدى الجلسات وإذا بالمدعى عليه يحضر وقد فرحت به ، لأني التقيت به كأخ ، فقمت وأنا على خجل وسلمت عليه وحضنته ، ولولا أن القاضي قبل دعواي وخجلت منه في عدم الاستمرار في القضية لتنازلت على الفور ، فأمرنا القاضي بالجلوس ، فقال القاضي : ماهي دعواك ؟ فذكرت له القصة ثم بكيت وأنا أتكلم، والمتهم لم يتزعزع .

فلما انتهيت من طرح الدعوى ، قال القاضي للمدعى عليه "الموظف" : ماهو جوابك ؟ فقال: ما ذكره المدعي كله صحيح ، غير

سرقة المال فهذا غير صحيح ، فقال المدعي :(أنا أطلب يمين أخي فقط لا غير ، فقال المتهم : أنـا لم أسرق، وحسبي الله ونعم الوكيل) ، ثم وعظ القاضي المتهم ونصحه ، وذكره بنتائج الصدق في الدين والدنيا ، ومغبة اليمين إذا كانت كاذبة ، فأصرَّ المتهم على قوله بالإنكار ، وقال : لا مانع لديَّ من بذل اليمين ، فجعل القاضي ينظر إليهما جميعاً وهو صامت ، ثم أشغل نفسه بالمعاملة يتصفحها ، وكل من الخصمين جعل يسبح في ذكرياته ، ويخوض في أمواج معتركه ، ومازال الصمت يخيم على مجلس الحكم ، وإذا بضربة قوية يضربها القاضي على طاولة الحكم الخشبية ، وكأنها قنبلة ، حتى فجع الملازم القضائي الذي يجلس بجوار القاضي وقام المدعى عليه من مكانه خوفاً وهلعاً ، وأصدر القاضي سؤالاً سريعاً للمتهم وكأنه زئير أسد ، أين المال الذي أخذته ؟ وكم مقداره ؟ فأجاب المتهم على الفور : صرفتها وتزوجت بها ، والفلوس مقدارها ٢٠٠.٠٠٠ مائتا ألف ريال ، وكنت وضعتها في سيارتي مدة عشرة أيام ، وهي معي منذ أن قمت بالسرقة ، وقام المدعي وشكر القاضي ، وتنازل عن جزء من المبلغ ، وقسط الباقي عليه ، وهكذا اصطلحا .

دروس مستفادة : صدق من قال (اتق شر من أحسنت إليه) إن كان لئيماً ، وقال الشاعر :

وإن أنت أكرمت الكريم ملكته   وإن أنت أكرمت اللئيم تمرّدا

هذه غدرة ، والغادر ينصب له لواء يوم القيامة ، ويقال : هذه غدرة فلان ، والغدر من الصفات الذميمة والقبيحة ، ولا يتصف بها إلا الأنذال ، فواجب على المسلم الحذر من الاتصاف بها ، ثم إن بعض الناس يفرط في الثقة فيسلم الآخرين أمواله وممتلكاته دون توثيق أو متابعة. وقد قيل : المال السائب يشجع على السرقة .

كما قيل : المال الداشر يعلم الناس الحرام .

فلابد من المتابعة ، والجرد اليومي ، لأن بعض النفوس تضعف إذا رأت المال بين يديها وصاحبه يهمله.

جمل بمئة ألف ريال

جاء رجل للمحكمة يدعي أن هذا الحاضر معه كان يقود سيارة شاحنة في النهار وإنه صدم أعزّ جمل لديه وقيمته ١٠٠.٠٠٠ مئة ألف ريال ، ويطلب تأديب القائد وتغريمه فسأل القاضي قائد السيارة عن الدعوى فقال : نعم صدمت الجمل ومات خطأ، وكان ذلك في وضح النهار وذلك أنني مررت بمرتفع وبعد المرتفع منحدر ثم انحرف الطريق يميناً مع وجود جبل على يمين الطريق وكنت أسير قرابة ١١٠ كيلومتر في الساعة ، فظهر الجمل بعد الجبل فجأة فحاولت أن أتفاداه ، فجرى نحو السيارة فصدمته بمقدمة السيارة اليمنى .

ثم جرى سؤال المدعي صاحب الجمل هل كان مع الإبل والجمل راع بجوارها؟ قال : نعم، أنا راعيها وأبعد تقريباً عن الحادث أربعة كيلومتر يعني كنت في بيت الشعر حيث إن هذا الجمل ندَّ عنا وفقدته فذهبت ألتمسه فوجدت ما حصل وقمت ووبخت قائد السيارة على ما حصل.

فقال القاضي : أنت يا صاحب الجمل مقصر كيف تترك الإبل وهي بعيدة ؟ وكيف تدعها تقترب من الطريق العام ؟ فقال الرجل :

أين أتركها ؟ لا بـد أن تـسير في أرض الله الواسـعة والجـمال خطواتهـا بعيدة ، ولا تقنع بالقريب ، فقال القاضي : لا بـد مـن ملازمـة الراعـي للإبل عند الطريق .

وبعد أن حددت النسب من قبل المـرور ، صرف القـاضي النظـر عن دعوى صاحب الجمل ، وأبطلت الـدعوى مـستدلاً عـلى التعمـيم الوزاري ذي الرقم ١٢ / ٣٨/ ت المـؤرخ في ٣/ ٣/ ١٤٠٤هــ ، المبنـي علـــى موافقة المقام السامي على ما رآه مجلس هيئة كبـار العلـماء في قراره ذي الرقم ١١١ المؤرخ في ٢/ ١١/ ١٤٠٣هـ ، المتضمن :

أولاً : عدم ضمان البهائم التـي تعـترض الطـرق العامـة المعبـدة بالإسفلت إذا تلفت نتيجة اعتراضها الطرق المذكورة فـصدمت وهـي هدر وصاحبها آثم بتركها وإهمالها لمـا يترتـب عـلى ذلـك مـن أخطـاء جسيمة تتمثل في إتلاف الأنفس والأموال وتكـرار الحـوادث المفجعـة ولما يترتب على حفظها وإبعادها عن الطرق العامة من أسباب السلامة وأمن الطرق والأخـذ بالحيطـة في حفـظ الأمـوال والأنفـس وتحقيقـاً للمقتضى الشرعي وتحرياً للمصالح العامة وامتثالاً لأمر ولي الأمر .

ثانياً : نظراً إلى أن ولي الأمر قد سبق وأن حذر أصحاب المـواشي

من الاقتراب بمواشيهم من الطرق العامة فإن المجلس يرى أن على ولي الأمر التأكيد على تحذير أصحاب المواشي وإعلامهم مواشيهم في حال تعرضها للطريق وصدمها ، وذلك في وسائل الإعلام المختلفة من تلفزة وإذاعة وصحف وإبلاغ ذلك إلى رؤساء القبائل وأعيانها .

وهنا وقفة : وهي أن على أصحاب الإبل تقوى الله - عز وجل - في هذه البهائم والتي يحصل بتركها سائبة دون رعاية إيذاء للمسلمين من جراء الحوادث، فكم يتمت أطفالاً ورملت نساءً وأتلفت أمولاً وكدرت أنفساً وأعاقت شباباً بسبب إهمال ملاك الإبل ؟ (كلكم راع ومسؤول عن رعيته) .

وللأسف بعض ملاك الإبل إذا صدمت إحدى إبله قام خلسة بقطع العلامة (الوسم) من على جلدها حتى لا يستدل عليه بها ، أفلا يعلم هؤلاء أنهم إن نجوا من عقوبة الدنيا فإن عقوبة الآخرة أشد وأنكى ، فويل لهم ثم ويل لهم .

ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله

امرأة تقدمت للشرطة مشتكية رجلاً محسوباً على الأمن أنه أرادها في عرضها وفعل بها فاحشة الزنا ، وأنها لما جاءت إلى بيت والده في ضيافة أختيه رآها فاغتصبها عنوة وفعل بها أمام أختيه وبعد التحقق أحيلت القضية للمحكمة لتأديب الرجل لتوجه الشبهة عليه ، كما حضرت المرأة مدعية مطالبة بحقها الخاص من المدعى عليه، ومصرة على طلبها وكل يوم تحضر لتطالب بحقها، ولاحظ القاضي أن المرأة كبيرة في السن والرجل ما زال في مرحلة الشباب، فسأل القاضي الشاب عن صحة الدعوى التي ادعى بها المدعي العام والمدعية فقال: ما ذكرته المدعية والمدعي العام كله غير صحيح، وهو محض كذب، فهذه المرأة معروفة لدى حينا بسوء أخلاقها وحبها لجمع المال وهي مشعوذة وكاهنه، وهذه شوهت سمعتي وابتليتُ بها وأنا أطلب ردَّ الدعوى عليها وأما القصة فهي أني خرجت من داخل المنزل في ذلك اليوم فوجدت هذه المرأة داخلةَ البيت وكنت أكرهها وعندها أخواتي ورأيتها تخط على الأرض خطوطاً بعصى وهي تقول : إن أباكم مسحور. وعرفت أن هذه مشعوذة، وانطلقت عليها بالكلام ونهرتها

وقلت : يا مشعوذة وطردتها من البيت وهددتني وقالت : والله لأفعلنّ بك وأفعلنّ بك، ثم سبقتني على الشرطة ، وقالت : إنني فعلتُ بها الفاحشة ... ، وأنا أعرف مطلبها.

وسأل القاضي المتهم : وماذا تريد هي ؟ قال : إنها تريد الانتقام والمال، وذلك بغرض التنازل منها مقابل المال كما عرضت علي ذلك وأرسلت إلي أناساً بهذا الخصوص، فسألها القاضي ماذا تريدين ؟ قالت: أريد إقامة الحق العام والحق الخاص على عمله الشنيع الفظيع، فسأل البينة منها، فقالت : بينتي أختاه ، فقد شاهدتانا وطلب القاضي الأخوات وبسؤالهم قالا : إن المرأة كانت داخلة البيت في الحوش تخط بعصى وتقول : إن أباكم مسحور، ثم رآها أخونا وطردها من البيت ولم يلمسها أبداً، فجعلت تصيح وتهدد وذهبتْ وهي تولول، هكذا شهدا على خلاف ما ادعت به المرأة .

ثم سأل القاضي المرأة : كم يرضيك من المال وتتنازلين ؟ قالت : خمسون ألف ريال ولا أعود أشوفه !! ، فطلب القاضي من المدعى عليه شهوداً على أن هذه المرأة أرسلت أشخاصاً يعرضون عليه التنازل عن دعواها مقابل المال فأحضر غير واحد، وتصفح القاضي المعاملة فوجد

تناقضات في أقوالها فتارة تقول : ضربني فقط وأخرجني ، وتارة فعل بي الفاحشة في غرفة داخل البيت ، وتارة تقول : إنه فعل الفاحشة عند أخواته، ورأى تنازلاً منها قديماً عن هذا الأمر ، وظهر للقاضي كذبها ودجلها ثم بحيلة أخرى حصل منها اعتراف على أنها تكذب مقابل الانتقام وبغية المال .

وحكم القاضي في القضية، وقد قرر عليه أن هذا ذنبه لأنه لم يبلِّغ عنها ابتداء وأنه سكت عنها تجول في الحي بخزعبلاتها وشرها وأن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر طلبوا منه التعاون فتركهم .

دروس مستفادة من القصة : قال الله تعالى : ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾، إنه منتهى الخذلان لمن مكر بالناس وافترى عليهم والمكر والافتراء عندما يأتي من قبل النساء فإنه يكون أشدَّ وأعظم خاصة وأنهن حبائل الشيطان يستهوي بهن الجاهلين، وقد قص الله علينا في كتابه قصة يوسف عليه السلام مع امرأة العزيز وكيف وصف – سبحانه – كيدهن ومكرهن إذ قال : ﴿إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾، وطريق الشعوذة والسحر عندما يسلكه صاحبه، فإنه يتردى به ويوقعه في المهالك، وقد حذر الشارع الحكيم من إتيان هؤلاء وطرق أبوابهم لما

يترتب على ذلك من المفاسد العظيمة ، قال ﷺ : (من أتى عَرَّافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفرَ بما أُنزل على محمد)، إلى غير ذلك من الأحاديث .

والواجب على المسلم أن يكون له تعاون مع الجهات المختصة التي أعلنت الحربَ على هؤلاء وأن يبلِّغ عنهم ولا يترك لهم فرصة أو مجالاً لدخول بيته، وتخريب عقيدة أهله، مع العلم بأن هؤلاء السحرة والمشعوذين والدجالين عندهم حب لجمع المال ولا مبالاة لهم بأحد وليس بعد الكفر ذنب فواجب على المرء أن يحذر ويحذر منهم وأن لا يسكت على منكرهم وأن لا يخاف من ضررهم، فالضار والنافع هو الله سبحانه وتعالى (ومكر أولئك هو يبور) ولو هددوا وتوعدوا فالمخافة من الله وحده .

نكاح الشغار

العادة الجارية أن عقود النكاح إذا أجريت من المأذون يجري رفعها لرئيس المحكمة أو قاضي البلدة لتصديق العقد بعد الاطلاع على توافر الأركان وصحة الشروط ثم بعد ذلك يأتي إمضاؤه وتسجيله .

وفي يوم ما يدخل عقدان مع بعضهما ويلحظ القاضي تشابه الأسماء بين الدفترين فيتأملها فيلاحظ أن كل واحد من الزوجين تزوج ابنة الآخر يعني (بالبدل) ، فطلب القاضي إدخال من جاء بالعقدين فلما دخل إذ هو أحد الزوجين وهو والد إحدى الزوجات فسأله القاضي : هل بينكما مهر ؟ فقال : نعم. وهو مكتوب في العقد.

فقال القاضي : كم ؟ قال الزوج : ستون ألف ريال.

قال القاضي : لكم أو عليكم؟

قال الزوج : بل لنا وعلينا.

فجرى سؤاله هل استلمت شيئاً من المهر ؟ فأجاب لا حقين وكل عنده خير.

فسأل القاضي الزوج: هل تعرف نكاح الشغار ؟ قال : نعم. هو

البدل ، فقال القاضي : أليس هذا الزواج هو البدل؟ فقال الزوج : أعوذ بالله، لا ما هو بدل قلت : فما هو البدل ؟ قال البدل : هو (كلٌّ يزوج الثاني بدون مهر أعطيني وأعطيك) فأمر القاضي بإحالتهما للشرطة للتحقيق معهما وإحالتهما بعد إدانتهم للمحكمة للنظر فيها شرعاً. وبعد التحقيق معهما وإيقاف زواجهما حتى تخرج النتيجة ، جاءت القضية من الشرطة وأدينوا بأن النكاح نكاح شغار ولم يسلم بينهما مهر ، وقد سمي المهر في العقد صورياً ولم يستلم أحد شيئاً ولن يستلم أحد منه شيئاً ثم جرى إحضار الأزواج ، وجرى سؤالهم وأجابوا برغبة كل واحد منهما بالآخر ولاحظ القاضي فارق السن بين الزوجين، وقد اشتعل رأسهما شيباً، والإناث صغيرات سنًّا ووجد أن الفارق بينهما قرابة الخمسين عاماً .

وطلب القاضي من المدعي العام زيادة بينات فأحضر شاهداً يقول : إن أحد الزوجين كان أشبه ما يخرج للبوادي وينادي من يبادل بل قد طلب من عدة أشخاص ، وأضاف الشاهد بقوله : طلب مني شخصياً البدل. وقال : هي الفرصة لو تقدمنا لا أحد يعطينا. وقال: أعطني وأعطيك وقد نصحته وخوفته بالله ولم يمتثل .

وأحضر شاهداً آخر وهو مأذون شرعي وقال : جاءني هذان الرجلان وطلبا مني إجراء عقد النكاح، ولما عرفت الموضوع قلت : هذا شغار ، فتكلما علي وذهبا ، ثم سأل القاضي الزوجين عن هذه الشهادات فأنكروا الشهادة وقالا : هؤلاء لا نعرفهم ولأول مرة نشاهدهم، ونحن نطلب إمضاء النكاح .

وبعد تأمل ودراسة قال القاضي : نحن سنمضي أحد العقدين ونبطل الآخر فاختاروا أحدهما فحصل النزاع. وقالا : إما أن تمضوا العقدين أو تفسخوهما. فظهر بجلاء مقصد هؤلاء. وجرى فسخ النكاح للعقدين وتأديبهم تعزيراً وصدق الحكم من التمييز .

دروس مستفادة من القصة : هذه البنات رعية مسؤول عنهن من استرعاه الله إياهن، وهن أمانة ولهن من الأحاسيس والشعور ما لآبائهن، فلا بد من مراعاة حقوقهن والأخذ في الاعتبار أنه لا بد من علمهن بزواجهن ، وموافقتهن على الزواج ممن تقدم لهن ، وأن يكون هناك توافق بينهن وبين من يرغب في الزواج منهن .

ودرس آخر مخالفة الدين الحنيف والتحايل على الشرع عاقبتهما وخيمة في الدنيا والآخرة .

لا تثق في من يخون أهله

يقبض على معلم مغترب في قرية بعيدة بقضية قتل ، وتدخل القضية مجلس القضاء ، وتدار أول الجلسات عند القاضي ، فيقول القاضي للمتهم : هل أنت قتلت فلاناً ؟ فيقول : لا . ويطرح القاضي سؤالاً آخر : وبم قتلته ؟ فيقول : لم أقتل أحداً ، فيقول القاضي : إن المدعي العام لديه شهود ، فيقول المتهم : لا تثق بمن يخون أهله ، وكان المتهم لا يزيد على هذه العبارة ، وكأنها تحمل معنى غزيراً ، وسرًّا عظيماً، وباباً كبيراً لهذه القضية ، ومن بين الشهود أطفال مالك البيت ، والزوجة ، فيطلب القاضي حضور الأبناء الشهود ، وسألهم : ماذا رأيتم ؟ قالوا : رأينا هذا الرجل المعلّم يقتل فلاناً المعلم الآخر بطلق ناري ، والقاتل يسكن عندنا ، فسألهم القاضي : هل شاهد أحد غيركما هذا الحدث من القتل ؟ قالا : نعم ، فقال القاضي : من ؟ قال أحدهما : والدتنا ، فقام المتهم ، وقال : أنا أقول: لا تثق في من يخون أهله ، فأحسَّ القاضي أن حل اللغز بدأ ، فتحقق القاضي ، وأخرج الحضور ، وتكلم مع الغلامين بصراحة ، فذكرا لما هدّأ من روعهما ، أن هذا المتهم يسكن عندهم ، وفي غرفتين من منزلهم ، وبين منزلهم وسكن المتهم المستأجر بابٌ ، وأن أمنا (...) تحضر له الطعام من الغداء والعشاء ، ولا يعلم والدنا كبير السن عن هذا الموضوع ، وطلب منهما تفصيلاً

كبيراً عن ما حدث ، فلم يذكرا إلا أن المرأة الأم كانت على حالة غير طبيعية ، وفي ملابس رديئة مع المقتول ، فحصل ما حصل من القتل لما رآهما القاتل ذهب وأحضر بندقية وقتل الرجل ، فأحضر القاضي المرأة وفتح معها كلاماً طويلاً ، حتى أظهرت سرَّ القضية، وهي أن لها علاقة مع زميله أصابته الغيرة وقام وأحضر البندقية، والتي هي في بيتنا وقتله.. فأدخل القاضي المتهم ، وذكر له القصة ، وكانت بحضور المرأة ، فقال القاتل : ألم أقل لا تثق فيمن يخون أهله ، وسأله القاضي : هل قتلت ؟ فأنكر ، ولا يردد إلا هذا العبارة ، فأرجع إلى التحقيق ومزيد من التمعن حتى تجلت بوضوح ، أن القاتل هو المتهم ، وكانت غيرة الحرام دافعاً مع قتله زميله ، لأنه يحس أن الأمر شيء خاص له ، ولا يشاركه فيه أحد ، واستغرب أن صديقه قد خانه في نظره ، والمرأة الأجنبية خائنة كذلك ، مما حدا به أن يستسلم لنزعات الشيطان فقتل صديقه ..

ومن العبر المستقاة من هذه القصة .. ألا ما أجمَلَ الغيرة وما أحلاها ! إذا كانت في محلها. خصلة محمودة ، ندب إليها الشارع الحكيم، وفي الحديث :" إن الله يغار وغيرة الله أن يأتي العبد ما حرم الله عليه " ، لكن غيرة صاحبنا حرام في حرام ، فلما كان المبدأ حرام ، والحرام كبيرة من الكبائر ، وكل كبيرة يقع فيها العبد يستصغرها تهون

عليه بعدها كل كبيرة ، والكبيرة تجر كبيرة ، فهذه كبيرة الزنا جـرت إلى كبيرة القتل ، وهذه جريمة أتت بخطوات للشيطان متبعة ، والـشيطان لا يأتي للإنسان فيقول له : اقتل هكـذا مبـاشرة ، فيقتـل ، إنـما خطـوة خطوة ، نظرة فابتسامة فكلام فموعد فلقاء .

ونظرة أخرى في قصتنا هذه ، إنها الخيانة الزوجية ، تلـك الخيانـة التي أقضت مضاجعَ الكثيرين في زماننا هذا .

ولفتة أخرى : هي زواج كبير السن ممن تصغره عشرات السنين ، وهو كبير عليـل ضـعيف ، لا يقـدر عـلى إشـباعها وإعفافهـا . ذلكـم الزواج الذي قد تكون مفاسده أعظمَ من مصالحه ، كأن يكـون الـزوج في الستين أو السبعين من عمره أو زيادة على ذلك ، والزوجـة صـغيرة بكر في ريعان شبابها في العشرين أو أقل أو أكثـر ، مـع ضـعف الديانـة وقلة الحياء ، فكثيراً ما تجد أن مثل هذه الزيجات تحصل بسببها المصائب العظام ، والويلات الجسام ، فالرجل كبـير الـسن لـيس متفرغـاً لهـذه الزوجة أو أولادها ، وربما هضمها حقها في العِشرة ، وهيأ لهـا أسـباب الانحراف من أطباق فضائية ، وعدم رعاية ومتابعة ، ووجودها في بيئة فاسدة ، والله المستعان .

قطع الرِّقاب ولا قطع الأرزاق !!!

توضع القضية بين يدي القاضي من المدعي العام ، بإدانة المدعى عليه الماثل أمامه ، والمطلق سراحه بإدانته بشرب المسكر ، وطلب المدعي العام الحكم عليه بإقامة حد شرب المسكر ، وتعزيره على سوابقه ، كلها في تناول المسكر ، دونما رادع ، وبعد أن تصفح القاضي المعاملة ، قام القاضي بتوجيه ونصح المدعى عليه ، وتذكيره بحق الله - عزوجل - وتذكيره بما عليه من حقوق تجاه أولاده ووالديه وزوجه ، وتذكيره بالحساب الأخروي ، ثم عليه التوبة ، فقطع المدعى عليه كلام القاضي ، وقال : أنا عارف كل هذا .. لكن أنا مشغول الآن ، أعطني ثمانين جلده ، واتركني أمشي ، أنا وراي عمل ، هكذا أجاب .

فتعجب القاضي من وقاحة قوله ، وشناعة تصرفه ، فرأى القاضي أن يحكم عليه بالحد الشرعي لاعترافه بذلك ، ولسوابقه الكثيرة المدونة في الكشف ، والتي صادق عليها المدعى عليه ، وذكر المدعى عليه بحديث علي ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول :" إذا شرب في المرة الأولى فاجلدوه فإن شرب في المرة الثانية فاجلدوه فإن شرب في المرة الثالثة فاجلدوه فإن شرب في المرة الرابعة فاقتلوه " ، فخطم كلام القاضي ، وقال : القتل أهون علي من قطع رزقي ، وفصلي من عملي ،

اقتلوني ولا تسجنوني !!

وبعد تأمل الموضوع من القاضي ، أعلن الحكم على المدعى عليه بقوله : حكمت عليك بإقامة حد شرب المسكر ثمانين جلدة دفعة واحدة ، كما حكمت عليك بالسجن تعزيراً سنة ، وجلدك ثلاثمائة جلدة على السوابق ، ورأى القاضي علاجه بأحد المستشفيات المتخصصة في علاج مدمني المخدرات ، فما أن انتهى القاضي ، إلا وهجم المدعى عليه على القاضي يريد أن ينال منه ، وقال : قطعت رزقي ، وكانت الطاولة كبيرة ، فلم يستطع من الوصول للقاضي فحاول أن يدخل مع مدخل القاضي إلا أن الكاتب كان جسيماً ، فمنع المدعى عليه من الوصول إلى القاضي ، وجاء الحرس وتم فك النزاع، ولما هدأت العاصفة ، لم يجدوا المدعى عليه ، فبحثوا عنه فلم يجدوه ، وبعد الظهر ، وقبل نهاية الدوام ، جاء الرجل المدعى عليه ، لوحده للمحكمة ، ويدخل فناءها ، ويدخل مكتب موظفي القاضي ، يسألهم عن معاملته ، وماذا تم بها ، ولم يعرفوه من كثرة الأعمال، فلما رآه القاضي عرفه ، وأمر بالقبض عليه وطلب القاضي تحليله ، وفعلاً وجده متعاطياً للمسكر (وما زالت آثاره باقية فيه) .

اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا ، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان ، واجعلنا من الراشدين .

ولاشك أن هذه هي أم الخبائث ، وهذا هو تأثيرها على متعاطيها، حيث لا مبالاة ، ولا شعور بالمسؤولية ، ولا إحساس بالرعية ، ولا حرص على العمل ومصادر الرزق ، إنها الخمرة ، وإنها لحرام بكتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ ، تحريماً قاطعاً .

وقد قرر العلماء أن حفظ العقل من الضروريات الخمس التي جاء الإسلام لحفظها ، والخمرة من أشد ما يفتك بالعقل ويضره ، ولا يشك أحد في أن سعادة الإنسان معقودة بحفظ عقله الذي به رفع الله شأن الإنسان ، وفضله وكرمه مع الدين على كثير من خلقه.

وحرمة الخمر بائنة ، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٌ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾، ومن السنة قوله -عليه الصلاة والسلام-: " كل مسكر خمر وكل مسكر حرام " .

وعن أبي هريرة ﵁ أن النبي ﷺ قال :" لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن " .

توبة وسبعون نوبة

يتقدم رجل للقاضي يطالب إرجاع زوجته لبيت الزوجية ، لأنها خرجت من المنزل ولم تعد ، وطلب منها الرجوع فأبت وطلبت الطلاق ، ويطلب من القاضي الحكم عليها بالرجوع لبيت الطاعة ، ولما حضرت الزوجة في مجلس الحكم ، لم تزد المرأة بعد سماع الدعوى من قول : لا أريده لا أطيقه ، أريد تطليقه ، ويقول الزوج : أنا أريدها وحياتي بدونها لا تساوي شيئاً ، إني أحبها ، فيحثها القاضي على الرجوع إلى الزوج والصبر ، فتصر على طلبها الطلاق ، ورفضها الرجوع ، فيطلب منها القاضي الأسباب التي تجعلها تطلب الطلاق منه ، فأبت ، فذكّرها بحديث النبي ﷺ :" أيما امرأة طلبت الطلاق من زوجها من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة " .

فقالت : هذا الرجل لا يحترمني ، فتراه دائماً يخوفني بمواقف كثيرة ، ويضحك عليَّ ، ويقلل من شأني ، مع أني كنت أحبه ، وأخلص له ، فتراه تارة يذهب بي إلى المقبرة في الليل من دون علمي ، فأخاف وأبكي ، وهو يتسلى ويضحك ، وتارة يذهب بي إلى مكان منعزل في الليل المظلم ويهددني بأن يبقيني هناك من دون سبب ، ويرميني بالجبن، وهو يتلذذ بالضحك على حال خوفي وهلعي ، فأنا أصبحت لا أثق فيه ، ولا استمتع معه ، وأرى أن زواجي بغيره خير لي .

غضب الزوج ، وقال : هي مرة واحدة فعلتها لكن لن أفعلها مرة أخرى ، ما دام أنها لا تحب الدعابة ، ولا تتحملها ، فجعلت الزوجة تذكره بفعله الشنيع ، ومواقفه المتكررة للقاضي ، وبما حصل وكان ، وجعلتْ تبكي وكأنها صدمت منه مرات ، وتعهد لها مرات إلا أنه لم يستجب .

فأغلظ القاضي القول على الزوج ، وذكّره أن المرأة والزوجة ليست لعبة بين يديه ، يلعب بها أو يجعلها سبباً للضحك بتعذيبها ، وأضاف أن هذه المرأة لن ترجع إليه ، وأن الأمر قد انتهى بينكما حتى اغرورقت عينا الزوج بالدموع ، وقال : والله إني أحبها ، وأريدها ، وقد جربت الحياة بدونها فأصبحت جحيماً لا يُطاق ، فما زال القاضي يدير الموقف ، وجلسة بعد جلسة ، حتى انتصر لها القاضي بعد ما تأكد خطأ الزوج ، وطلب القاضي منها أن تشترط ما تشاء ، فأغراها بمبلغ حتى توافق الزوجة بالرجوع إلى زوجها ، وتنسى ما فات ، وعرض عليها عروضاً من أجل الرجوع حتى أقنعها بعد جهد جهيد، وضرب التعهدات المؤكدات ، وإخراج صك شرعي يثبت ما فعله من ويلات ، وقال الزوج فرحاً بعد عناء للحصول على هذه الزوجة ، وبعد أن قال القاضي: لعل هذه توبة ، فقال توبة وسبعون نوبة .

ومما يستفاد من القصة أن الحياة الزوجية فيها طول عشرة ، فهي ليست عشرة يوم أو يومين وتنقضي ، بل هي إذا وفق الله بين الاثنين استمرت مدى الحياة العلاقة بينهما ، ونظراً لذلك فإن المعاشرة بين الزوجين لابد أن يتخللها الدعابة والمرح حتى تستمر الحياة ، وهكذا كانت حياة النبي ﷺ شاهدة على ذلك ، ولكن كان ذلك في حدود المعقول والمنطق ، وكل شيء يزيد عن حده ينقلب إلى ضده كما يقولون، فصاحبنا انقلبت محبة زوجته له إلى عداوة وبغض وكره ، وسبب ذلك المزاح الزائد عن الحد، والخارج عن المألوف والمعتاد، فلابد لكلا الزوجين أن يراعي شعور الآخر ، فإذا رأى الزوج من زوجته كرهاً لبعض تصرفاتها فلابد أن يجتنب هذا التصرف من أجل دوام المحبة، وكذلك الزوجة إذا رأت زوجها لا يعجبه تصرف بعينه ، فلابد أن تتخلى عنه استدامة للمحبة والألفة بينهما ، والحياة دروس ، وعلى المرء أن يستفيد وأن يتعلم من أخطائه ، مع مراعاة رقة إحساس وشعور المرأة ، وأنها ضعيفة لا تستطيع تحمل مثل هذه التصرفات الحمقاء من هذا الزوج .

الزعيم غارم

رجل اشترى من رجل يعرفه بضاعة بمبلغ مؤجل ، على أن يسدده المبلغ كاملاً بعد مضي سنة ، وعند إبرام العقد معه تفحص الشروط ورضي بها ، إلا شرطاً واحداً ضايقه، وهو أن يكون هناك كفيل غارم على هذا المبلغ ، فلم يرض المشتري بهذا الشرط ، ثم حاول ولم يستطع أن يحضر كفيلاً غارماً ، لأنه مبلغ كبير ، وقال المشتري للبائع بأسلوب آخر: ألا تثق بي ، فأجابه البائع: بلى ، ولكن من حقي أن أحفظ مالي .

وبعد وقت اقتنع المشتري من البائع أن يحضر كفيلاً حضورياً فقط ، فاتفقا سوياً على ذلك فالبائع يريد أن يمضي العقد لأن لديه بضاعة كثيرة ، والمشتري يريد أن يمضي العقد؛ ويفك أزمته وفعلاً أحضر كفيلاً حضورياً ولما علم الكفيل أن كفالته حضورية فقط ، رحب واستعد ، وقال : إن كانت غرامية فأنا لا أستطيع ، وأما الحضورية فأنا مستعد بذلك ، وتم إبرام العقد وحضر الشهود وتحملوا الشهادة على ذلك ، وبعد مضي سنة ، بل سنتين ، من إمضاء العقد جاء البائع يطالب بحقه فلم يجد المشتري ، ولاحظ تهربه ، فبحث عنه فلم

يستطع العثور عليه ، فسأل الكفيل الحضوري فطلب مهلة كي يبحث عنه ، ولم يجده .

فأحيلت القضية إلى المحكمة ، وكان الكفيل في نظره أن الذي عليه هو البحث عن المشتري ، فإن لم يستطع إحضاره برئت ذمته منه ، فلما سمع القاضي الدعوى والإجابة والدفع ، أمر القاضي الكفيل بإحضار المشتري ، وأن هذا دوره ، فطلب الكفيل مهلة ، فأعطاه القاضي مهلة ثم مهلة ، وفي الأخير أعلن الكفيل بصوت عال، ومرات أنه عاجز عن إحضار المشتري ، فهدده القاضي بالسجن ، وأنه سيوقف ، فرفض الكفيل ، ثم حكم القاضي على الكفيل الحضوري بدفع كامل المبلغ المدعى به ، بعد أن أعطى مهلة كافية بموجب الكفالة الحضورية ، فأبى الكفيل وقال : أنا كفيل حضوري لا غارم .. فقال القاضي : إن الكفالة الحضورية تنقلب شرعاً إلى غرمية حال ما عجزت عن إحضاره ، لعموم الحديث :" الزعيم غارم " ، ولما قرره أهل العلم في هذه المسألة ، وأفهمه القاضي أن له مطالبة المشتري الأصلي بهذا المبلغ مستقبلاً ، ولم يحسب الكفيل هذا الحساب ، وسقط بين يدي البائع الذكي ، ثم لم يقنع بالحكم ، واعترض ورفع لمحكمة التمييز وصدق الحكم من جهة الاختصاص .

ومما يستفاد من هذه القصة أن كثيرين لا يفكرون ولا يقدرون عواقب الأمور ، فتجرهم تصرفاتهم إلى أن يوقعوا أنفسهم في حرج شديد مع من يتعاملون معهم ، ولقد قال النبي ﷺ :" الدين المعاملة " ، والأصل في تعامل الناس مع بعضهم البعض الأمانة ، خاصة فيما يتعلق في أمور البيع والشراء ، وقد جاء في الحديث عن النبي ﷺ أن التاجر الصدوق الأمين يحشر مع النبيين والصديقين وأنه في الجنة ، وعلى المرء أن يتفقه في أمور دينه كي يسلم ، وعندما سئل أحد علماء السلف بعد ما ألف العديد من الكتب في الفقه ، لِـمَ لا تكتب للناس في الزهد ؟ فقال : ألفت لهم كتاب البيوع في الحلال والحرام والبعد عن الغش والخداع ، وهذا هو الزهد الحقيقي .. ومما كثر الجهل به في هذا الزمان أمور الكفالة ، وما يتعلق بها سواء الحضورية أو الغرمية ، فمطلوب من المسلم التأني والروية قبل الإقدام والتعلم ، وقال العقلاء قديماً : اجتنب حروف شوك ، يقصدون الشراكة والوكالة والكفالة ، فسماها شوكاً لكثرة ما يحدث من جرائها من المشكلات، والإسلام شرع بدائل نافعة تغني عن الكفالة في كثير من الأمور ، مثل الرهن والضمان ونحوها ..

المرأة الخائنة والزواج غير المدروس

أحل الله الزواج ، وللمرء أن يتزوج إلى أربع إذا كانت لديه القدرة عليه ، ويستطيع أن يعدل بينهم ، فقد أباح الله ذلك ورغب فيه، لكن ليس المقصود من التعدد في الزواج أن يتباهى بكثرة الزوجات أمام الناس ، ولا التهديد ببعضهن البعض ، المقصود هو إحصان الفرج وطلب كثرة الولد ، والاستمتاع بإشباع الذات إن كان به قدرة على الجماع ، وعلى العدل ، وكذا الستر على أكثر عدد من النساء في حدود الشرع .

وصاحب قضيتنا المتوفى ، له زوجات ، ولكنه لم يراع الدين في الزواج ، وراعى أشياء أخرى ، هذه المرة امرأة أجنبية تجلس مع ابنها الذي يبلغ الثامنة عشرة من عمره أمام القاضي ، وهو الذي جاء متقدماً وشاكياً أمه من كثرة الداخل والخارج في منزل والدته ، وبعد وفاة والده ، من رجال يعرفهم ورجال لا يعرفهم ، تقول الأم : إنهم إخوة من الرضاع ، أو هم أولو رحم ، واستمر الحال إلى أن ذهبت بابنتيها البالغات في سفرة بدعوى التفسح بدون محرم معهن ، والمدعي (الابن) يصيح ويقول : هل يجوز لأمي أن تذهب كيفما تشاء وإلى أي مكان

تشاء وبدون محرم ؟! ثم ممن تستأذن وما مصير أخـواتي ؟! إن أخـواتي من الأب يتكلمون عليَّ ويخبرونني بمـن دخـل ، وأنـا لا أعـرف مـاذا أصنع ، ولا ماذا أفعل فهذه أمي ..

أنقذوني ، أنا أطالب بالحجر عـلى أمـي ، أنـا أحبهـا لأنهـا أمـي ، وأكره هذا التصرف الذي يخرج منها ، أنا لا أحب أن يتزوج أحـد مـن خارج البلاد ، أنا لا أحب أن يتزوج أحد من امـرأة غـير محافظـة ، ثـم ترفع صوتها الأم ، وتقول بعد أن بكى الابن طويلاً: يا حضرة القـاضي هذا كذاب ، هذا ابن عاق ، إنه يتهمني بالخيانة ، ويمنعني من الـذهاب والإياب ، وهو ولد متشدد ، وإخوته الكبار غـير الأشـقاء يـشحنونه، لأنهم يكرهونني ، ولأنهم غـير مـوافقين عـلى زواجـي مـن والـدهم ، ولأنني أدقق الحساب معهم في الإرث ، بـل إن هـذا الولـد يـضربني ، ويعاملني معاملة سيئة ، ثم جعلت تضرب ابنها ضرباً مبرحاً، فمنعـت من ذلك الضرب احتراماً لمجلس القضاء ، ثم طلب الولد من القـاضي أخذ جوال والدته الخاص بأمه ، وأن هذا هـو بينتـه ، ولا بينـة سـواه ، فطلب من الأم فترددت كثيراً ، ثـم قدمتـه للقـاضي فخـرج منـه شيء يندى له الجبين ، ثم قام القاضي بنـصح الطـرفين ، وذكَّرهمـا بحـق الله تعالى ، وبحق الأم وحق الابـن ، ثـم طلـب مـنهما رفـع الجلـسة إلى أن

يكون هناك تأمل أكثر ، وطَلَبَ القاضي مـن الهيئـة متابعـة هـذا المنـزل بدون أن يعلم أحد من الطرفين ، وما هي إلا أيام والهيئـة تقـبض عـلى هذه المرأة باختلاء محرم ، وعلاقة سيئة دنيئة ، وظهـر تمهيـدها بالفـساد على بناتها .

ويستفاد من هذه القصة أنه صدق رسول الله ﷺ يوم أن قال :" تنكح المرأة لأربع ... إلى أن قال فاظفر بذات الدين تربتْ يداك " ، إنَّ ذات الدين إذا نظر إليها سرته وإذا غاب عنها حفظته ، إن الجمال ليس كل شيء ، فهل يعيد الجمال العرض والشرف إذا ذهب بهذه الطريقة ، لو كان صاحبناً حيًّا لندب حظه ، ولعض أصابعه من الحسرة والندم ، ولهلك من شدة المصاب والألم لكن كثيراً من الناس همه إشباع شهوته وقضاء وطره ، ولا يهمه من يختار ولا يفكر ولا يقدر ولا ينظر إلى المستقبل ، قد يذهب الأبناء ضحية ، ويصيب المجتمع نوع من الخلل جراء ذلك ، وهذه هي سوء عاقبة غير المبالين ، قال ﷺ :" لا تزوجوا النساء لمالهن فعسى أن يطغيهن ولا تزوجوا النساء لجمالهن فعسى جمالهن أن يرديهن " ، وبعد ذلك نظرة أخرى إلى الزواج من خارج البلاد ، ونحن لا نحرم ما أحل الله ، ولا نثرب على من أحسن الاختيار ، لكن المشكلة أن الزواج من الخارج يغلب عليه النظر

للشهوة والشكل ، ولا يهتم المتزوجون بالدين والعفة وصلاح الأسرة، هذا هو الذي جر الويلات والحسرات على مجتمعنا ، وفي فتيات بلادنا غنية عن ذلك ، لأن المناخ وتطابق الظروف يؤدي إلى التجانس، والتجانس يؤدي إلى الاستقرار ، وهذا هو حال بنت البلد .

إن الله يمهل ولا يهمل

اشتكى غلام حدث أحد الأشخاص لمضايقته .. وطلبه فعل الفاحشة معه ، ومحاولة لفت النظر إليه باللين والتهديد ، وبالاستهزاء ، وبأنواع كثيرة متلونة ومختلفة ، وحضر الحدث مع والده لمجلس الحكم مع المتهم ، وهو يبكي عند المتهم ، ويقول الغلام : اسأله يا قاضي ماذا يريد مني ، أخبره أني لا أريد الحرام ، أنا لا أحبه أنا أدعو عليه .

ووالد الحدث يتدفق غيظاً يريد ضرب المتهم ، يريد أن ينال منه ، وتتدفق العاطفة الشديدة للرغبة في تمزيق المتهم لما يراه من حرقة وقهر من ابنه !! والمتهم يتكلم بكلام واثق ، وابتسامة هادئة يقول : أنا لا أعرف عمَّ تتحدثون ؟ ولا عمَّ تقولون ؟ .

فلما عرض عليه القاضي الدعوى بأسلوب مبسط ومكشوف أجاب المتهم : أنا لا أعرف هذين الشخصين ولا علاقة لي بهما ويضيف بقوله : هل تعرف يا شيخ أني لأول مرة أراهما ، وكان المتهم يتكلم بكل ثقة ، مما يجعل الإنسان يحتار حقيقة ، فيطلب القاضي الإثبات من الغلام المدعي على دعواه إلا أنه لم يقدم شيئاً يثبت غير أوراق مضمونها رسائل غرام وحب وتعلق وتارة تهديد لكن لم يكتب تحتها اسم سوى

لقب وكنية، وبعرض هذه الرسائل أنكرها والخط يختلف عن خط المتهم .

فتأمل القاضي والتجأ إلى الله بالدعاء وطلب من المدعي أن يدعو الله – عز وجل – وأن يكشف الحقيقة، وأن يجدَّ في البحث ويبحث عن أي دليل كي يقدمها عليه وأن يثبتها .

وبينما هم كذلك إذ يرن نداء جوال المتهم فيضطرب لأن صوته صوت أحد المغنين وتخرج منه أوراق ، فيطلب القاضي وضع هذه الأوراق وكل ما بجيبه أمام منصة القضاء ، فيرفض المتهم ، ويلزمه القاضي، ويتقدم وهو ترتعد فرائصه فيضعها ، فإذا بها أوراق غزلية ينوي إرسالها إلى هذا المدعي بنفس الخط بنفس الرسائل التي قدمت للمتهم وصور فوتوغرافية للمدعي وأشياء كثيرة ودلائل تثبت تخطيط هذا الشاب المتهم مع ما ينوي به على المدعي مما جعله يسقط بين يدي القاضي، وظهر تعلقُ المدعَى عليه بالمدعي وعشقُه .

وسبحان الله .. أبدل الله بكاء المدعي الحدث ابتسامة لما كشفت حقيقة هذا المدعى عليه، وكيف كشف الله أمره، وفي نفس الوقت

الذي ضاقت حيلته وضعفت قدرته وقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ والله يمهل ولا يهمل .

ومما يستفاد من تلك الحادثة أن الله – سبحانه – يعلم السر وأخفى . سبحان من لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، يظن كثير من أهل الإجرام أن أعين الناس إن غفلت عنهم فهم في أمان وما علموا أن هناك عيناً لا تغفل، إنها عينُ الله الحي القيوم، وهو لهم بالمرصاد ، وهو ناصر المظلومين وجاعل لهم فرجاً ومخرجاً . فإذا أفلت المجرم من عدالة أهل الأرض فأين سيذهب من عدالة رب السماء والأرض؟!

ولقد صرنا إلى زمان ساءت فيه أحوال كثير من شباب الإسلام، وظهرت عليهم أمور منكرة ومن ذلك فاحشة اللواط وهي فاحشة عظيمة عاقب الله عليها قوم لوط بأربع عقوبات لم تعاقب بها أمة قبلهم.

ولهذه الفاحشة العظيمة أسباب مفضية إليها، ومن ذلك التعلق بالأشخاص والذوات، وإدامة النظر في المحرمات من أفلام

ومسلسلات، فهذا مما جرَّ على شبابنا الويلات ، وأدى بهم إلى الوقوع في الفاحشة .

وكم صارت كثير من المحاكم تشتكي من ورود قضايا لواط أو اختلاء محرم، فيها شباب في عمر الزهور، فأين رقابة الآباء من أبنائهم؟ إنهم والله مسؤولون عنهم. وكذلك فإن المعلمين والمربين مسؤولون عن ذلك فلا بد من العناية بشبابنا، وبيان ما يواجهونه من الأخطار، وأن سهام الأعداء موجهة إليهم. والله المستعان .

وليعلم كل مجرم وظالم أنه مهما تحرز من التلبس بآثار جرمه وظلمه فإن الله سيفضحه بما لا يخطر له على بال ، فلا يغتر بذكائه أو فطنته أو خبرته أو نجاته في قضية أو حادثة فليس في كل مرة تسلم الجرة .

خذها أربعين ولا حنا متراجعين

امرأة تتقدم تشتكي زوجها للقاضي ، وتقول وهي تبكي : أنا لا أريد هذا الزوج ، لا أطيقه ، إنه لا يستحق أن يكون زوجاً ، وأخشى أن يعاقبني الله به ، وبعد أَخْذٍ ورَدٍّ مع الزوجين ، محاولاً القاضي التوفيق بينهما ، مقرباً وجهات النظر عندهما لكن دون جدوى ، فكل منهما مصمم على مبتغاه ، فالزوج متمسك بها ، ولن يطلقَها ، والزوجة تريد أن يطلقها ، ثم طلب الزوج إرجاع المهر لما رآها قد أصرت على الفراق لكي يخوفها ، فوافقت الزوجة ، وتراضيا على ذلك ، ولكن وقع القاضي في مزلق آخر ، كم مقدار المهر ، فالزوج يقول إن كل ما دفعته للزوجة يقدر بـ (٣٠٠ ألف) ، والزوجة تقول لم يصلني منه سوى أربعين ألف ريال ، وطقم ذهب لا يساوي إلا عشرين ألف ، وهذا له وسأرجعه له ، وكل يدعم قوله ، فيرجع القاضي إلى عقد النكاح ، وما سمي فيه ، فلم يجد إلا مبلغ (٤٠ ألف ريال فقط) ، وبدون شروط (وبعد مداولة بين الأطراف) ، تم سؤال الزوج ، قال : المهر أكثر ، لكن والدي ووالدها اتفقا على عدم إعلانه ، وأخفيا

الحقيقة حتى لا يلومهما الناس ، والزوجة تقول : إن الذي وصلني مدون في العقد ، والمهر ما قلته .

وبعد مداولة بين الأطراف ، قال الزوج : لقد حسبت تكاليف الزواج ، وهو مبلغ وقدره ستون ألف ريال ، والهدايا نخصمها ، فيصبح ما أطلبه هو مائتا ألف ريال ، ولن أتنازل عن ريال واحد ، والزوجة تقول : وأنا لن أعطيك إلا مبلغ الأربعين والذهب ، وتضيف قائلة : حتى ولو أكون كالمعلقة، فهذا هو حقك يا ظالم .

فلما لم يستطع القاضي معرفة حقيقية المهر المدفوع بعد أن أدخل الحكمين ، وجلب الأولياء ولا بينة ، حكم القاضي بما سمي في العقد ، لأن الأصل أن يدون جميع المهر في العقد ، فلا يطلب ولا يصيب إلا ما كتب في العقد ، لأنهم فرطوا حيث لم يكتبوا الأمور الأخرى ، وإن كان هناك بينة عندهم على ما يدعيانه نظر فيها ، ولكن لا بينة ، ولم يحكم إلا بما أقرتْ به الزوجة فقط .

ويستفاد من القصة أن الخلافات الزوجية ، والمشاكل الأسرية لا يكاد يخلو منها بيت ، ولابد للإنسان عندما ينظر في مثل هذه المشاكل أن يحاول بقدر المستطاع الإبقاء على بيت الزوجية ، وترابط الأسرة

خاصة عند وجود أولاد بينهما ، والعمل على تقريب وجهات النظر بين الأطراف ، فإذا لم يكن ذلك فيلجأ إلى الطلاق ، مع أنه عندما يتفق الطرفان على الطلاق ، ينشب خلاف بين الزوجين حول الصداق ، خاصة إذا كانت الزوجة هي طالبة الفسخ ، فهي تقول : لك كذا فقط ، وهو يريد كذا ، والزوج غالباً في مثل هذه الحالة يضع في حسبانه غير المهر المتفق عليه في العقد ، ما أنفقه من تكاليف على هذا الزواج ، وما حصل له من خسائر بسببه ، فيضع ذلك كلَّه في حسبانه ، ولكن ليس له إلا ما كان مسجَّلاً بالعقد .

وهنا سؤال يطرح نفسه ، لماذا هذه الكلفة الباهظة للزواج ؟ ومَنِ المسؤولُ عن ذلك ؟ وهل لذلك فائدة مجدية ؟

قال ﷺ :" أعظمُ النساء بركةً أيسرُهن مؤونةً " ، إن البركة في الزواج تحصل بسبب قلة المؤونة ، فيحصل دوام العشرة بين الأزواج ، أما الزواج الذي يسبقه إنفاق باهظ ، وإسراف زائد في الوليمة ، وكلفة في المهر ، والمباهاة بذلك بين الناس ، فإن غالب هذا الزواج إما أن يبوء بالفشل ، أو يتخلله العديد من المشكلات.

وهنا لفتة لابد أن نوجهها إلى أولياء الأمور: أنه ينبغي عند العقد أن يوثق كل شيء من المهر والشروط والطلبات وغير ذلك، حتى لا يحصل نزاع بعد ذلك، فهذا ينفي، وهذا يثبت.

وسُعِّرَتِ الجحيم

رجل بعد مضي سنوات من الزواج الأول تزوج بزوجة ثانية صغيرة ، وحصل في أول الأمر بعض الخصومات بين الزوجة الأولى والزوج ، بدعوى الحفاظ على حقوقها ، وأظهرت تبرمها على هذا الصنيع ، ثم استمرت الأحوال ، ولكن لما ظهر من الزوج الحَيْفُ مع الجديدة ، وإهمال القديمة ، ظهرت بوادر المشكلات ، حتى شب في قلب الزوجة الأولى الغيرة ، والحقد ، والكراهية على هذه الزوجة فجعل الشيطان يثيرها ، ويشعلُ الفتن ، ويجعل الشك يقينًا ، والظن منها أكيداً ، حتى لعنها على لسانها ، وسبَّها في مجالسها ، فاشتعلت النيران ، والزوج في غفلة عن هذا ، وهو لاهٍ ساهٍ ، والحب من الزوج يزداد ، ويميل لإحداهما دون الأخرى ، مما زاد لهبَ الغيرة ، فزين الشيطان للزوجة الأولى عملاً ظنتْ من خلاله أنه هو الحل الأخير ، والملاذ من طول الهجير ، فافتعلت المحبة والإخاء ، وقدمت التنازلات بعد الإباء ، حتى مضى وقت ليس بالكثير ، وثقت الزوجة الثانية في الأولى ، وأحبتها كثيراً ، وفي إحدى زياراتها للأولى ، وفي حال غفلة من الجميع ، دعتها إلى أحد دورات المياه ، ورفعت عليها الساطور ،

وبضربات مستمرة يؤزها الشيطان أزًّا ، ويدعها القهر المدفون في جنباتها حتى أردتها قتيلة ، ثم قامت بتقطيعها قطعاً صغيرة ، ثم جعلتها في أحد الأكياس الكبيرة البلاستيكية ، ثم خبأت الجثة ، ثم أخرجتها في الشارع ، وكُشف الأمر بعد يومين من الحادث ، وبعد التحقيق ، اعترفت المرأة بما اقترفته يداها من القتل ، وبعد شهر أو شهرين وهي في أحد السجون اختل عقلها ، وأصبحت في عداد المرضى بانفصام الشخصية.

ويستفاد من القصة: أن الله شرع التعدد ، وجعل له مقاصد وغايات حميدة ، كما جعل له ضوابط لا يقام إلا بها .

قال سبحانه : ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً ﴾ ، فلابد عند التعدد من العدل بين الزوجات في النفقة ، والمبيت ، والمعاملة الحسنة ، أما ميل القلب لإحداهن فإن ذلك مما لا يملك الإنسان ، كما قال ﷺ وهو العادل بين زوجاته :" اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني في ما تملك ولا أملك " ، لكن ينبغي للزوج أن لا يظهر ذلك لزوجاته ، لأنه مما يسبب المشكلات، ويثير الفتنة بينهن ، ومما يؤسف له أنه في زماننا هذا كثير من الأزواج إذا

تزوج ثانية ، إما أن يميل إليها بالكلية ، وينسى زوجته الأولى ، ويهمشها ، أو أن يميل إلى زوجته الأولى وينسى الثانية ويهمشها ، فيثير بذلك نار الحقد والغل والحسد بين زوجاته وهو لا يشعر ، والغيرة منها ماهو محمود كغيرة الرجل على محارمه ، وغيرة المرأة على زوجها أن يقع في الحرام ، ومن الغيرة ماهو مذموم كغيرة الرجل على أهله في غير بأس ، وغيرة الزوجة من الزوجة الثانية تكون مذمومةً إذا تعدت الحدود المعقولة بما يوصل للإيذاء ، فما من شك أن المرأة تغار على زوجها ، ولا تريد أن يأخذ عليها امرأة أخرى ، لكنه شرع الله ، والغيرة إذا صحبت بالحقد والغل والحسد ، فلها آثارها السيئة ، التي لا تحمد عقباها ، وقد تصل إلى القتل أو السحر أو الفساد الأخلاقي في بعض الأحيان ، فلابدَّ للأزواج أن يتنبهوا عندما يعدّدون ، وأن يحرصوا على العدل بين زوجاتهم ، حتى لا يعرضوا أنفسهم ولا زوجاتهم وأولادهم لأمور لا تحمد عقباها من قتل وذهاب للعقل ، وشتات الأسرة وتفرقها .

نكسة ؟

جلس القاضي في مجلسه ، وبجواره أحد طلبة العلم ، فدخلت ثلاثة نسوة عليهما في مجلس الحكم ، وهن يبكين ويشتكين أخوهن ، والثالثة تقول : بل هذا ابني الذي حبسنا في البيت ، يمنعنا من الخروج، ويضيق علينا ، وهاتان يتيمتا الأب ، ولا مشتكى لهن إلا الله عزوجل ، ويذكرن للقاضي أنهن في ذمته ، وأن الله سائله عنهن ، حتى إن واحدة منهن سقطت مغشيًّا عليها .

فوجل من هذا الموقف الشيخ وطالب العلم الذي حضر واستمع إليهن ، وقال طالب العلم الضيف : يجب أن يؤخذ على هذا الشاب بيد من حديد ، كيف يتجرأ على أخواته ، وأمه ، ويحبسهن ويرفع صوته عليهن ، ثم التمس من القاضي أن ينتصر لهؤلاء المسكينات الضعيفات، ثم لم يتحمل طالب العلم وخرج وهو متحسر ، فلما طلب القاضي اسم الشاب ، وأعطاهم موعداً ، سأل القاضي من حوله من الثقات عن هذا الشاب ، فلم يذكروا إلا خيراً عنه ، وسأل كاتب الضبط عن هذه المجموعة من النساء ، فقال الكاتب : إنهن للتوِّ

خرجْنَ من السجن !! لماذا ؟ لأن القاضي الذي قبلك حكم عليهن للاختلاء المحرم !! ، وهل عليهن سوابق ؟ أجاب : نعم .

وأحضر ما عليهن من قرارات وإشكالات ، فتعجب القاضي من هذا الموقف ، ثم كلم الشيخ طالب العلم ، وأخبره عما حدث وصار ، فتعجب مما كان ، وقال طالب العلم : حقيقةً لقد عتبت عليك أيها القاضي ، أولاً حيث كان موقفك من البرود حال سماعهن ، حتى ظننت أنك لن تفعل شيئاً ، ولذلك أشرت إليك بالاهتمام بالموضوع . والآن أقول : لله درك من قاض رزين ، فقد علمتني درساً ، وهو لا تسمع من طرف واحد ثم تتعاطف معه ، ولا تحكم بمجرد السماع من جهة واحدة ، فهذا من الظلم ابتداءً ، وفي الأخير حضرت الأم وابنتاها ، وحضر الابن لدى القاضي ، وظهر شيء من العجب ، وقد حاول القاضي أن يصلح الأمر بعد النصح والتوجيه للأطراف ، لما ظهر للقاضي كذب الأم وابنتها في شكايتهن على هذا الابن المحافظ ، كي يبعدهن عن مبتغاهن ويمنعهن من أن يفعلن ما يردنه .

ويستفاد من القصة أن هذا المشهد يذكرنا بقصة يوسف مع إخوته ، إذ قال الله عنهم : ﴿ وَجَآءُوٓ أَبَاهُمْ عِشَآءً يَبْكُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ ، فعلوا

ما فعلوا بأخيهم من التآمر على قتله ، ثم إلقائه في البئر ، ثم جاؤوا أباهم عشاء يبكون ، وهم الجناة ، وجاؤوا على قميصه بدم كذب ، ثم ثبت باطلهم وكذبهم ، فسبحان الله هاهو المشهد يتكرر في كل زمان ومكان بصور مختلفة ، وعلى القضاة وأهل الإصلاح أن لا يستعجلوا في إصدار أحكامهم ، وأن لا يأخذوا من طرف واحد فقط ، بل لابد من النظر في القضية من جميع جوانبها ، والتريث في الأمور ، وأخذ أقوال المتهمين جميعاً ، فقد يكون الحق مع المتهم وهو بريء مما ينسب إليه ، وأما مجتمع النساء ففي الغالب أنه يكثر فيه الكذب والافتراء ، إلا مَنْ رحم الله ، خصوصاً عندما يقعنْ في حبائل الشيطان ، ويكنّ فريسة له ، والمرأة في زماننا هذا إن لم تجد الموجه المشفق والناصح المرشد ، والآمر لها بالمعروف والناهي لها عن المنكر ، مع وجود وسائل الإغراء ، فقد يجرفها تيار الانحراف ، فتهوي في مسالك الردى ، ولذلك جعل الله القوامة للرجال ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٍ ﴾ ، وقوامة الرجل على المرأة تشمل تلمس احتياجاتها الصحية والنفسية والاجتماعية والعاطفية ، والعمل على إصلاحها ، وتهذيب سلوكها ، وتقويم أخلاقها ، لا كما يفهم البعض الإنفاق عليها فقط ، بل القوامة شاملة .

صفعة بلاتوث !

عريس ليس له إلا أسابيع على زواجه ، يعني فيما يسمى (شهر العسل) ، وفي زمن المباركة من الزملاء والإخوان والأقارب والأصدقاء ، وفي يوم من الأيام جلس مع مجموعة من الشبان ، يستعرضون ما جد من البلوتوث في الجوالات ، فتارة يضحكون وتارة يحزنون ، وقد حرصوا على هذا العريس بإدخال الفرح والسعادة عليه ، وبينما العريس يشاهد ما يعرضه عليه الزملاء ، إذ يشاهد إحدى الشاشات تعرض امرأة مع مجموعة من النساء في أحد المجمعات أو الأندية ، قد بدت شبه عارية ، وقد تخلعت ، وفي طريقها للتعري ، فتفاجأ العريس حيث إن هذه الفتاة تشبه زوجته ، وشك أن تكون زوجته بالفعل ، فتغير لون وجهه ، وانغلقت ابتسامته ، وحاول أن يخفي ما أصابه ويظهر خلاف ذلك ، لكن هيهات ، فالأمر خطير ، ومازال الذهن يركب الصورة ، ويطابقها على من تسكن في منزله .. فأسرها في نفسه ثم ملك أعصابه ، ونقل هذا العرض إلى جواله ، وحاول أن لا يظهر حرصه على هذا المشهد بالذات ، ثم استأذن وهو في دوامة شديدة ، وارتباك شديد ، إلى من يذهب ، وكيف يتأكد !! فعلى الفور قادته نفسه وذهب إلى الزوجة ، وهي تنتظره بفارغ الصبر ، وقد تجملت له ، وأعدت له الطعام ، وإذ به يأتيها بالوجه الذي لم يكن

يأتيها به ، وحاولت العروس أن يفضفض لها ، فانفجر عليها ، وتكلم عليها بكلام لاذع ، ورماها بسهام موجعة ، وكأنها هي صاحبة الفيلم، ثم أراها المشهد، فلما شاهدته بكت ، ودخلت إلى إحدى الغرف ، واختبأت ، فلما جاء الصباح ، وفي حال افتراق ، اتجه الزوج وأخذ معه الزوجة عنوة ، وحضر للقاضي ، وطلب الزوج من القاضي إثبات الطلاق ، فحاول القاضي محاولة الإصلاح بينهما ، والعدول عن رغبته، فقصَّ الزوج للقاضي كل القصة ، وسأل القاضي ، فقال : لعل الصورة التي يقول الزوج ليست صورتك ؟ قالت : بل هي صورتي وأنا لم أتوقع أن أحداً يصورني فقد كنت في النادي الصحي وأنا ...

فقال الزوج أنت طالق .. ولا رغبة لي فيك ، وانحل عقد الوثاق والميثاق بصورة بلوتوث .

ونستفيد من هذه القصة أن الله - سبحانه - منّ علينا في هذا الزمان بنعم لا تعدد ولا تحصى ، يَسَّرَ لنا سبل الراحة من مواصلات واتصالات ، وإن نعم الله إذا شكرت قَرَّتْ ، وإذا كفرت فرت ، والوسائل الحديثة للاتصالات قربت البعيد ، وسهلت صلة الرحم ، لكن مما يؤسف له أن البعض يستعمل هذه الوسائل في الدمار لا في الإعمار، وفي إرضاء الشيطان ومعصية الرحمن ، ومما ابتلينا به جهاز الجوال بكاميرا ، الذي جلب العديد من المشكلات ، كم فرق بين

زوجين! وعادى بين صديقين ! وهتك عرض الكثيرين من شباب وشابات ، خاصة الجهاز الذي به خدمة البلوتوث ، حيث يتم عن طريقه تداول المشاهد والصور بأسرع وقت ، ولأكبر شريحة في المجتمع، والأجهزة الحديثة هي على حسب استغلالها ، فإن استغلت في الخير فأنعم بها وأكرم ، وإن استغلت في الشر فالدمار والعار ، وضعاف التقوى من جنود إبليس هم كثر ، لا كثَّرهم الله ، يستغلون الناس وهم في غفلة ، فيقومون بتصويرهم ، خاصة النساء ، وهن في حالات من العري والتفسخ ، ثم يقومون بعد ذلك بنشر هذه الصور عبر هذا الجهاز ، والإنترنت ، وقد يحصل منهم ابتزاز لصاحب الصورة ، أو صاحبتها ، والمرأة عندما تخلع ثوبها خارج بيت أهلها في الأندية وغيرها ، فأين الأمان ؟ والله المستعان فاللعنة تلاحقها في كل مكان ، فينبغي عليها الحذر ، وينبغي على أولياء الأمور الحذر والتنبه ، ولا يحملنكم حسن النية في فعل ما تريدونه .

كذلك الشاب ينبغي عليه الحذر في التردي في مهاوي الردى ، فيوم لك ويوم عليك .

الشراكة ليست شياكة

رجل أحب صديقاً له وهما معاً في الحضر والسفر، لدرجة أنهما يبحثان عن أختين يتزوجان بهما كي يريا بعضهم البعض على الدوام ، ويكونان على صلة قوية ، وارتباط وثيق ، وكل ليلة لابد أن يريان بعضهما البعض ، ومن محبتهما اشتركا في مشروع تجاري ، وفي يوم دخلا في التجارة ، وبتوفيق من الله – عز وجل – تنجح التجارة وتكبر وتنمو، وكلما طرح أحد الناس سؤالاً على شخص منهما هل هذا لك ؟ يقول: لا بل لي شريك ، ولكن لم نكتب بيننا ، ولن نكتب ، لأن مالي مالُه وماله مالي .

وتمضي عجلة الزمن ، والأرباح توزع ، والكل ينهل من هذا المال، ولكن أحدهم لم يرزق إلا بابن واحد ، والآخر رزق بعدد من الولد ، والجميع يعمل بهذه الشركة الكبيرة ، وقويت المحبة ، وكثر العمل ، وبدون كتابة أو توثيق ، وفي يوم من الأيام يموت أحدُهما ، وهو من له ابن واحد ، وتبدأ بداية الخصومة ، بعد أن استخرج صك حصر الإرث ، ومرض الصديق أبو الأولاد بعد وفاة صديقه ، وبدأت الخصومة ، وذلك بطلب حلِّ الشركة ومطالبة الأبناء بحقوقهم ،

وادعَوْا أن لهم ثلاثة أرباع الشركة ، والأب يقول : لنا النصف ، ويقولون وعملنا وجهدنا ، فيقول : لكم رواتب ، فيمرض الأب ، ويدخل ابن الصديق مدلياً بدلوه ، أنا أريد حقي ، ونصيب والدي ، وقد لاحظت اختلاساً من أبنائك ، فيمرض الصديق من هول ما سمع، وما رأى ، ومن الندم على عدم التوثيق ، فتصل القضية إلى المحكمة ، وهي متشعبة ، وفي حال جلسة المحاسبة يتوفى الأب ، فتزداد المشكلة تعقيداً.

ومما يستفاد من القصة : أن ديننا الحنيف هو دين التسامح والرحمة وصفاء النية ، والدين المعاملة كما جاء في الحديث ، وإن معظم تعامل الناس يكون في التجارة ، والمعاملات المالية ، ولا غنى لهم عن بعضهم البعض ، ولذا فإن الإسلام نظم لهم حياتهم ومعاشهم ومعاملاتهم ، حتى تضبط الحقوق للجميع ، ولا يبغي بعضُهم على بعض ، وجعل الله المال وديعة له عند عباده ، يتعاملون به ، ويتبادلون فيما بينهم ، يشترك هذا مع هذا في بيع أو شراء أو غيره ، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ﴾ ، ولكن في زمننا هذا ينبغي توثيق المعاملات ، وكتابتها ، لأن الإنسان لا يدري عن أيامه ، فربما يصلح الحال بين اثنين ، وتدوم

العشرة والشراكة بينهما ، والمحبة والثقة تتبادل بينهما ، فيعرض لأحدهما عارض الموت أو لكلاهما فلا يكون هناك توثيق ، فيحصل بسبب ذلك مشكلات كثيرة لا تحمد عقباها ، خاصة بين الأبناء لأنهم لن يكونوا كما كان آباؤهم ، وسوف تتشعب الأمور وتتباعد ، نظراً لعدم التوثيق ، وقد ندب الله ﷻ إلى كتابة الدين ، فمن باب أولى الشراكة ، قال سبحانه: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ﴾ ، ﴿ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ﴾.

لمن باقي الإرث ؟

يتقدم أحد الشباب في طلب حصر الورثة ، فيقول له القاضي : لابدَّ من حضور أحد الورثة ، أو وكيله ، فيقول : أنا الوكيل عن أمي الأجنبية، وهي الوريثة الوحيدة ، فيقول القاضي : وكيف؟! فيقول : نعم إنه رجل مقطوع لا نعرف له قريب ، ونحن أبناء زوج آخر ، وقد عشنا في كنفه - رحمه الله - فيقول القاضي : لا يكفي ، لابد أن تعرف مَنِ العصبة الذين يدلون به ، ويأخذون باقي المال ، ثم يطرح القاضي سؤالاً آخر: هل لديه مال ؟ فيقول : نعم له أموال .

فيطلب القاضي إحضار الشهود على الورثة ، فحضر وكيل الزوجة ، وأحضر معه شاهدين فيشهدان أن هذا ليس قريباً ، ويقول: إن المتوفى - رحمه الله - هو من القبيلة الفلانية ، والذي هو مدون في بطاقته ، فيسألهما هل تعرفان عصبته ، أو أقاربه ، أو رحمه ؟ فقالا : لا نعلم ، والذي نعلم أنه وجد لقيطاً مع الغنم وهو صغير ، ثم تربى مع هذه القبيلة .

فيكتب القاضي إلى شيخ قبيلته لعله يدلي بخبر ، فيأتي بالنفي عن معرفته ، ويكتب القاضي إلى مصدر بطاقة الأحوال لعل في ملفه خبراً ،

أو في الشهود معه أمراً ، وترجع بأن مصدره جهة أخرى ، ويستمر البحث بدون فائدة ، ويطلب شهوداً فيحولونه من قبيلته المنصوصة إلى قبيلة أخرى لم تكن مذكورة كان قالها لهم المتوفى - رحمه الله - في أحد مجالسه ، فيستفسر مِنْ شيخها فيكتب للقاضي بعدم معرفة نسبه ، وهكذا تمضي شهور في مصير البحث عن ورثة هذا الرجل ، ثم يتم الإعلان في الصحف ، ويعلن في البلدان عن وريث لهذا الرجل ، وبدون جدوى ، وفي الختام حكم القاضي بتوريث الزوجة المال فرضاً ورداً بعد طول عناء .

ونستفيد من القصة : أن الله خلق البشر ، وجعلهم شعوباً وقبائل ليتعارفوا فيما بينهم ، قال سبحانه: ﴿ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ ، جعل - سبحانه - بينهم النسب والرحم والصهر ، ولذلك قلما تجد إنساناً مقطوعاً من شجرة ، لا قريب له أو لا يعرفه أحد من عشيرته التي ينتسب إليها ، وقد ندب الشارع الحكيم إلى تعلم الأنساب ، لا من أجل المباهاة والمفاخرة ، ولكن من أجل غاية نبيلة ، وهدف سام ، ألا وهو صلة الرحم ، وقد جاء في الأثر: (تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم) ، وفي ضوء ذلك كانت حدود الفرائض التي شرعها الله لعباده ، وكتبها لهم ، وقسمها بينهم ، وقد

جاء في الحديث عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال رسول الله ﷺ " ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر " ، أي أقرب رجل آخر من مسلم ، ومطلوب من المسلمين أن يتعلموا الفرائض تلكم التي حددها الله - سبحانه - في كتابه ، وبينها رسوله ﷺ ، أوضحَ بيان ، ولم يتركها لأهواء الناس ورغباتهم ، ونهى عن التعدي عما شرع الله - تعالى - لعباده ، ولابد للموروث لورثة وغيرهم حيال حياتهم ، والسؤال عن ذلك بدقة متناهية، وأن يحرصوا على التعرف على جميع الورثة ، وتعليم أبنائهم وذرياتهم حتى لا تحصل من المشاكل مالا تحمد عقباها بعد وفاتهم ، فقد تدور المعاملة في أكناف المحاكم سنين عديدة في البحث والتحري عن الورثة والعصبة ، بسبب التفريط حال الحياة في تعليم الورثة نسبهم وعصبتهم وأقاربهم ، وإن مما يستغرب بحق ، أن تجد شخصاً لا يعرفه أحد ممن هو منسوب إليهم ، وقد عاش في كنفهم فترة من الزمن ، فلابد للناس أن ينتبهوا إلى الأنساب ، وأن لا ينسِبوا إليهم مَنْ ليس منهم ، وقد جاء الوعيد فيمن انتسب إلى غير أبيه، فلابد من الحذر كي لا تختلط الأنساب ، وتضيع الحقوق .

الفهرس

❊ ❊ ❊ ❊

هذا الكتاب

أنموذجُ من نماذج خدمة المجتمع ، يضع أيدي الناس على حقائق من الفساد لكيلا يقع فيها البسطاء والسذج .

وهو يحتوي على قصص واقعية عن أحداث إجرامية يندي لها الجبين صدرت من ضعفاء النفوس الذين لا يراقبون الله - تعالى - في أعمالهم ، ولا يحاسبون أنفسهم ، انسلخوا من صفات الإنسانية ، وغفلوا عن الله - سبحانه - وأن الله يراقب أفعالهم . وقد رُفعت إلى القضاء للتحقيق . وذُكر بعد كل حادثة الدروس والعبر المستفادة من الحدث ، وفي ذلك ردع وتخويف لعاقبة الجريمة قبل الوقوع فيها .

وأود أن يقرأه الشباب والشابات ، ويتعظوا بأحداثه ، ويكتسبوا الحكم والحكمة ، فالعاقل من اتعظ بغيره ، وأقلع عن الجريمة معتبراً بما حل بالمجرمين من الهوان والخسران من سوء السمعة في الدنيا ، والخزي والوبال والعذاب بالنار في الآخرة . والمؤلف - حفظه الله - أتعب نفسه في جمع هذه القصص وأحكامها ليريح الآخرين ، فهو كالشمعة يحرق نفسه ليضيء لبني جنسه إسهاماً منه في الخير وحباً في توعية الشباب المسلم .

فجزاه الله الخير العميم ، ونفع بمؤلفه الناس .

والله الموفق لصالح الأعمال

الناشر










ص.ب ١٠٢٤٤٨ الرياض ١١٦٧٥ - هاتف: ٩٢٠٠٢٢٢٢٩ - فاكس ٢٧٨٥٦٢٨
بريد إليكتروني E-mail: dartwaiq@dartwaiq.com
موقعنا على الإنترنت www.dartwaiq.com